



## الدورة السادسة عشرة

نيويورك، ٤-١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

تقرير إلى جمعية الدول الأطراف عن مشاريع وأنشطة  
مجلس إدارة الصندوق الاستئماني للضحايا خلال الفترة  
من ١ تموز/يوليو ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧

## موجز تنفيذي

يُضطلع الصندوق الاستئماني للضحايا ("الصندوق الاستئماني") بولائتين تتعلقان بضحايا الجرائم التي تدخل ضمن اختصاص المحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة") وهما: تنفيذ أحكام مبالغ جبر أضرار الضحايا (تعويضاتهم) التي تأمر بها المحكمة الجنائية الدولية ضد شخص مُدان؛ وتقديم المساعدة إلى الضحايا وأسراهم باستخدام التبرعات المقدمة من الجهات المانحة. وقد واصل الصندوق نُهجَه المتمثل في تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع عملياته البرنامجية بالجمع بين نُهج يركز على الضحايا ونُهج مجتمعي متكامل.

واجتمع مجلس الإدارة ("المجلس") في أيار/مايو ٢٠١٧ من أجل اجتماعه السنوي، حيث بت في مخصصات البرامج من موارد الصندوق الاستئماني المستمدة من التبرعات والهبات، وقرر زيادة الجهود المبذولة من أجل زيادة إبراز دور الصندوق الاستئماني، كما قرر الاستثمار في جمع الأموال بالتعاون مع المانحين من القطاعين العام والخاص على السواء. وقرر المجلس بصورة خاصة الموافقة على توسيع نطاق أنشطة ولاية الصندوق الاستئماني المتعلقة بالمساعدة في كوت ديفوار بغية الموافقة على خطة الأمانة الرامية إلى إجراء بعثات تقييم في جمهورية أفريقيا الوسطى وكينيا ومالي، وتقديم مبلغ تكميلي قدره مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة لدفع التعويضات الفردية والجماعية تنفيذاً لأحكام جبر الضرر التي أمر بها في قضية كاتانغا.

وفي إطار الولاية المتعلقة بالمساعدة، واصل الصندوق الاستئماني برنامجه في شمالي أوغندا. وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، وصلت جميع المشاريع إلى نهايتها وأُغلقت في أيار/مايو ٢٠١٧. ولمواصلة برنامج المساعدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، أُطلق الصندوق الاستئماني مناقصة مفتوحة في عام ٢٠١٦ لطلب تقديم مقترحات من المنظمات المهتمة وسيبدأ في تنفيذ برنامج جديد للمساعدة في عام ٢٠١٧ بعد الانتهاء من عملية الشراء.

وفي إطار الولاية المتعلقة بالتعويضات، كانت السنة المعنية للصندوق الاستئماني سنة نشطة جداً. فخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وافقت المحكمة على كامل مشروع خطته التنفيذية المقدم في قضية لويانغا للحصول على تعويضات جماعية رمزية وتعويضات قائمة على تقديم خدمات، وما زالت عملية الشراء

جارية. وفي إجراءات التعويضات المتعلقة بقضية كاتانغا، أصدرت المحكمة ثاني أمر على الإطلاق للتعويضات في آذار/مارس ٢٠١٧ وكلفت الصندوق الاستئماني بتقديم مشروع خطة تنفيذ بحلول ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٧. وقدم الصندوق الاستئماني أيضاً ملاحظات في الجزء السابق لإصدار الأمر من مرحلة الإجراءات المتعلقة بجر الضرر في قضيتي مبابا والمهدي.

ووفقاً للفقرة ١١ من مرفق قرار جمعية الدول الأطراف د-١/٦ (ICC-ASP/1/Res.6)، التي تنص على تقديم تقرير سنوي إلى الجمعية عن جميع التبرعات المعروضة، بغض النظر عما إذا كانت قد قبلت أو رفضت، يتضمن المرفق الأول لهذا التقرير قائمة بهذه التبرعات. وتشتمل هذه القائمة، في جملة أمور، على: المساهمات الواردة من الدول (٢٠١٣ ١٤٥,٦٠ يورو)؛ ومن المؤسسات والأفراد (٢١ ٤٠٣,٩٨ يورو): منها ١٦ ٧٣٠,٨٩ يورو في الحسابات المصرفية للصندوق، و ٤ ٦٧٣,٠٩ يورو في حساب الصندوق بنظام "باي بال" (PayPal) على الإنترنت؛<sup>(١)</sup> بالإضافة إلى تبرعات عينية و/أو تبرعات مُناظرة قدرها ١٨٧ ٤٢٥ يورو مقدّمة من المنظمات الشريكة المنقّدة خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧؛ وإيرادات الفائدة المصرفية المتأتية للصندوق وقدرها ٨ ٩٥٤,٩٢ يورو. وبلغ رصيد حساب الصندوق باليورو ٩٩٩ ٣٢٩,٩٨ يورو، وبلغ رصيد حسابه بدولار الولايات المتحدة ١٩ ٣٥٥,٨٣ دولاراً. وبالإضافة إلى ذلك، يملك الصندوق حسابين ادخاريين بلغ رصيدهما خمسة ملايين يورو و ٦ ٨٢٣ ٧٤٨٥,٤١ يورو في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧.

#### نداء للمساهمة في الصندوق الاستئماني للضحايا

يعتمد الصندوق الاستئماني على التبرعات لكي يظل قادراً على مواكبة التطورات المتعلقة بالاختصاص (الحالات) وبالمدعى (جبر الأضرار/التعويضات) التي تشهدها المحكمة الجنائية الدولية، وبغية تنفيذ وعد نظام روما الأساسي المتمثل في تحقيق العدالة التعويضية للضحايا.

ويهيب المجلس بجميع الدول الأطراف أن تنظر في تقديم تبرعات إلى الصندوق في ضوء زيادة الأنشطة المضطّعة بها في إطار ولاية الصندوق المتعلقة بالتعويضات، فضلاً عن التوسّع في أنشطة ولايته المتعلقة بالمساعدة في بلدان الحالات الجديدة في عام ٢٠١٨.

وينوه المجلس الإدارة مع بالغ التقدير بالتبرعات غير المقيّدة والتبرعات المخصّصة المتلقّاة أثناء الفترة المشمولة بالتقرير. ويحث المجلس الدول الأطراف على زيادة تعزيز دعمها للصندوق الاستئماني. ويدعو المجلس الدول الأطراف إلى أن تسير على نموذج اتفاقات التمويل القائمة المتعددة السنوات مع الصندوق، باستخدام موارد المساعدة الإنمائية الرسمية.

وينبغي أن تؤدّي المشاركة المستمرة والمتزايدة في الصندوق من جانب أكبر عدد ممكن من الدول الأطراف إلى تعزيز قدراته المالية والمؤسسية على الوفاء بولايته التي يتمثل هدفها النهائي في ضمان استفادة ضحايا الجرائم التي تدخل ضمن اختصاص المحكمة من وعد العدالة التعويضية الوارد في نظام روما الأساسي.

ويود المجلس أن يكرر نداءاته الداعية إلى تقديم تبرعات مخصصة من أجل ضحايا العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس (العنف الجنساني) وتعزيز احتياطي التعويضات لدى الصندوق الاستئماني.

(١) تلقى الصندوق الاستئماني مبلغ ٤ ٦٧٣,٠٩ يورو في شكل مساهمات نقدية من الأفراد والمؤسسات عن طريق نظام "باي بال" (PayPal) خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧. ويرجى ملاحظة أنه حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ لم يكن قد تم تحويل هذا المبلغ إلى الحساب المصرفي باليورو.

## أولاً - مقدمة

١- وفقاً لقرار جمعية الدول الأطراف د-١/٦ (ICC-ASP/1/Res.6) والبند ٧٦ من نظام الصندوق الاستئماني للضحايا،<sup>(٢)</sup> يقدم مجلس الإدارة تقريره السنوي إلى جمعية الدول الأطراف ("الجمعية"). وتمتد الفترة المشمولة بهذا التقرير من ١ تموز/يولية ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونية ٢٠١٧. ويتضمن التقرير موجزاً للإنجازات التي تحققت عن طريق تنفيذ مشاريع المساعدة النشطة في بلدين من بلدان الحالات الداخلة ضمن اختصاص المحكمة، فضلاً عن الأنشطة المضطلع بها فيما يتصل بأوامر المحكمة بشأن التعويضات في قضيتي *لوبانغا وكاتانغا*. ويقدم التقرير أيضاً مستجدات الوضع المالي للصندوق والميزانية المتوقعة للأمانة لعام ٢٠١٨.

## ثانياً- الأنشطة والمشاريع

٢- يطلع الصندوق الاستئماني بوليتين هما: (١) تنفيذ التعويضات التي تأمر بها المحكمة الجنائية الدولية،<sup>(٣)</sup> و (٢) تقديم المساعدة إلى الضحايا بموجب المادة ٧٩ من نظام روما الأساسي عن طريق استخدام موارد أخرى.<sup>(٤)</sup> وتوفر الولايتان معاً دعماً لضحايا الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب التي ارتكبت منذ ١ تموز/يولية ٢٠٠٢.<sup>(٥)</sup>

## ألف- اجتماعات مجلس الإدارة

٣- عقد مجلس الإدارة اجتماعه الخامس عشر في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، على النحو المقرر في اجتماعه السنوي السابق. وقد تزامن هذا الاجتماع مع الدورة الخامسة عشرة لجمعية الدول الأطراف في لاهاي، ما مكن المجلس من الاجتماع مع ممثلي الدول ومسؤولي المحكمة ومجموعات المجتمع المدني. وفي هذا الاجتماع، استعرض مجلس الإدارة وناقش التقدم المحرز في اتجاه تنفيذ أحكام التعويضات الرمزية في قضية *لوبانغا*. والتطورات التي شهدتها برامج الولاية المتعلقة بالمساعدة، وكذلك الجهود المتعلقة بجمع الأموال وإبراز مكانة الصندوق.

٤- وبرعاية من حكومة اليابان، عقد المجلس جلسة مفتوحة بعنوان "خلق القيمة التعويضية للضحايا" وذلك أثناء اجتماعه الخامس عشر في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦. ودعا المجلس مسؤولي المحكمة والقضاة والدول الأطراف ومجموعات المجتمع المدني إلى المشاركة في حوار جماعي لمناقشة مسائل الموارد والقدرات والشراكات وتحقيق نتائج ملموسة.

٥- وفي الفترة من ١٦ إلى ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، شارك خمسة من أعضاء المجلس وموظفون من الصندوق الاستئماني في الدورة الخامسة عشرة لجمعية الدول الأطراف التي عُقدت في لاهاي. وخلال هذه الدورة، عقد الصندوق الاستئماني حفل استقبال وأصدر ملخص تقريره السنوي لعام ٢٠١٦ المعنون "خلق القيمة التعويضية للضحايا"، الذي ركز بصفة خاصة على إنجازات ولاية الصندوق الاستئماني المتعلقة بالمساعدة وعلى المستجدات المتعلقة بتنفيذ قرارات التعويضات في قضية *لوبانغا*، والتطورات الحاصلة في قضايا *كاتانغا* و *بيمبا* و *المهدي* للتعويضات. وشاركت حكومة أوروغواي في استضافة حفل الاستقبال وفي رعايته.

(٢) ينص البند ٧٦ من نظام الصندوق الاستئماني للضحايا على أن "يقدم مجلس الإدارة تقريراً سنوياً كتابياً عن أنشطة الصندوق الاستئماني إلى لجنة الميزانية والمالية والمراجع الخارجي للحسابات وجمعية الدول الأطراف، من خلال رئيسه".  
(٣) المادة ٧٥ (٢) من نظام روما الأساسي، والفقرات (٢) و (٣) و (٤) من القاعده ٩٨ من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات.

(٤) القاعده ٩٨ (٥) من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات. وللإطلاع على مزيد من المعلومات بشأن الأساس القانوني للصندوق، انظر الرابط: <http://trustfundforvictims.org/legal-basis>.

(٥) على النحو المحدد في المواد ٦ و ٧ و ٨ من نظام روما الأساسي.

٦- وعقد المجلس اجتماعه السنوي السادس عشر في لاهاي في الفترة من ١٦ إلى ١٨ أيار/مايو ٢٠١٧.

٧- ونظّم المجلس للمرة الأولى معرضاً عن مشاريع الصندوق الاستثماري في إطار ولايته المتعلقة بالمساعدة والمضطلع بها في جمهورية الكونغو الديمقراطية وأوغندا وذلك أثناء حفل استقبال المجلس، ما سمح للمجلس بالتفاعل مع الجهات المانحة والداعمة للصندوق الاستثماري. وعرضت في المعرض الأعمال التي أنتجها الضحايا الناجون والمنظمات الشريكة للصندوق في كلا البلدين والذين استفادوا من ولاية الصندوق المتعلقة بالمساعدة وذلك في الفترة الممتدة من عام ٢٠٠٨ إلى عام ٢٠١٧. وشكلت هذه المواد المعروضة رحلة الشفاء التي تمكن الضحايا الناجين من التغلب على الضرر وإعادة بناء حياتهم. وظل المعرض مقاماً لمدة شهر في المحكمة، وهو ما استغله المجلس لعقد اجتماع مفتوح وللتفاعل بصورة غير رسمية مع موظفي المحكمة في لاهاي.

٨- وخلال فترة الاجتماع السنوي، استضاف سفير النرويج حدثاً بعنوان "أصدقاء الصندوق الاستثماري للضحايا" نظم لعدد من الدول الأطراف للالتقاء بأعضاء المجلس وإجراء حوار مفتوح بشأن نتائج أنشطة الصندوق الاستثماري، والدعم المالي، والتعاون المحتمل فيما يتعلق بالنشاط الترويجي وإبراز مكانة الصندوق.

٩- وقرر المجلس، في اجتماعه السنوي، استناداً إلى بعثة تقييم مستفيض قامت بها الأمانة، الموافقة على الإطار البرنامجي المقترح وعلى إطلاق برنامج للمساعدة في كوت ديفوار بغية توفير خدمات إعادة التأهيل البدني والنفسي والدعم المادي لصالح ضحايا الجرائم المشمولة بولاية المحكمة. وقد التزم المجلس بمبلغ ٨٠٠ ٠٠٠ يورو للبرنامج الأولي، وهو يأمل في أن تكون هناك في كوت ديفوار مشاريع مساعدة مستمرة في عام ٢٠١٨. ورأى المجلس أيضاً أن من المناسب استكشاف إمكانية التعاون مع حكومة كوت ديفوار لمساعدة الضحايا في التعبير عن آرائهم ورغباتهم فيما يتعلق ببرامج التعويضات المقدمة من الحكومة. ووافق المجلس كذلك على التخطيط لبعثات تقييم مماثلة بشأن برامج الصندوق الممكنة للمساعدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وكينيا ومالي أثناء الفترة المشمولة بالتقرير القادم.

١٠- وقرر المجلس تقديم مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة للتعويضات الفردية والجماعية الممنوحة للضحايا في قضية كاتانغا. وفي ضوء عوز السيد كاتانغا، ومع التذكير بأنه يظل مع ذلك مسؤولاً عن التعويضات التي حُكم بها عليه، فإن المجلس يأمل في أن يكون من شأن المبلغ التكميلي المقدم من الصندوق الاستثماري أن يكفل حصول الضحايا في قضية كاتانغا على المزايا الملموسة لمبالغ التعويضات هذه وأن يجري استلام هذه التعويضات في الوقت المناسب.

١١- وخلال الاجتماع السنوي، أعلنت حكومة هولندا عن تبرع قدره ٢٠٠ ٠٠٠ يورو. ويخصص هذا التبرع جزئياً لدفع كامل التعويضات الفردية لجبر الأضرار (٢٥٠ ٧٤ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة) في قضية كاتانغا بينما يذهب الباقي إلى السلة المشتركة للصندوق الاستثماري. وقرر المجلس تخصيص مبلغ اليورو المتبقي المعادل لـ ١٢٥ ٧٥٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة لمبالغ التعويضات الجماعية المحكوم بها في قضية كاتانغا.

١٢- وقرر المجلس زيادة الجهود الرامية إلى زيادة تعزيز مكانة الصندوق الاستثماري، والاستثمار في جمع الأموال بالتعاون مع المانحين من القطاعين العام والخاص.

١٣- ووافق مجلس الإدارة على زيادة احتياطي تعويضات الصندوق الاستثماري، وهو ما يتيح للمجلس تكملة مبالغ التعويضات المدفوعة للضحايا بما يصل مجموعه إلى مبلغ ٥,٥ ملايين يورو.

١٤- وفيما يخص الولاية المتعلقة بالمساعدة، وافق المجلس على استخدام الموارد المتأتية من التبرعات فيما يلي: إنشاء برنامج جديد للمساعدة في أوغندا للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ (١,٢ مليون يورو)؛ وتمديد المشاريع في إطار برنامج المساعدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية في عام ٢٠١٨ (١,٥ مليون يورو)؛ وإقامة برنامج أولي في كوت ديفوار (٠,٨ مليون يورو)؛ كما وافق على الاحتياطي المخصص لبرامج

المساعدة الأخرى (٠,٤ مليون يورو). ووافق المجلس أيضاً على تكاليف البرامج العرضية للفترة ٢٠١٧-٢٠١٨ (٠,٩٥ مليون يورو)، والموارد غير الملتزم بها (٠,٣ مليون يورو).

١٥- وأخيراً، قرر المجلس عقد اجتماع آخر في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، بالتزامن مع دورة جمعية الدول الأطراف، من أجل مناقشة القضايا المتصلة بالتقدم المحرز والأنشطة المضطّعة بما في إطار ولاية الصندوق المتعلقة بالمساعدة والتعويضات.

## باء - الأحداث والاجتماعات الأخرى

١٦- في ١٦ تموز/يوليه ٢٠١٦، دعا رئيس جمعية الدول الأطراف السيد كايا عضو المجلس السيدة ماما كويتية دومبيا إلى أن تكون أحد المتكلمين خلال اليوم الدولي للعدالة الجنائية في داكار بالسنغال. وتحدثت السيدة كويتية دومبيا عن برامج وأنشطة الصندوق، وخاصة التدخلات الداعمة لضحايا العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس (العنف الجنساني).

١٧- وفي تموز/يوليه ٢٠١٦، ألقى عضو المجلس السيد فيليب ميشيليني محاضرة عن نظام روما الأساسي والصندوق الاستئماني للضحايا التابع للمحكمة الجنائية الدولية وذلك في برلمان باراغواي في أسونسيون. ونظّم هذا الحدث البرلمان ومنظمة 'برلمانيون من أجل التحرك العالمي' في باراغواي.

١٨- ودعا ائتلاف المنظمات غير الحكومية من أجل المحكمة الجنائية الدولية السيدة كويتي دومبيا والمدير التنفيذي بيتر دي بان للمشاركة كمحاورين في حلقة نقاش بأيدجان، في كوت ديفوار، أثناء المؤتمر الفصلي لهذا الائتلاف الذي عُقد في ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٦. وناقش المؤتمر بشكل محدد دور الصندوق الاستئماني وأنشطته وحقوق الضحايا في التعويضات، بما في ذلك التحديات التي تواجه في هذا الصدد.

١٩- وفي ٩ أيلول / سبتمبر ٢٠١٦، شارك السيد ميشيليني كمدبر للجلسة في اجتماع "الفريق العامل المعني بالقانون الدولي لحقوق الإنسان" أثناء الاجتماع الدولي الخامس للمجلس الوطني للبحوث والدراسات العليا في القانون-كلية الحقوق بجامعة الجمهورية، في مونتيفيديو، بأوروغواي.

٢٠- وفي الفترة من ٢٢ إلى ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، حضر رئيس المجلس السيد موتو نوغوتشي دورة لجنة الميزانية والمالية المعقودة في لاهاي. وركز الاجتماع على الميزانية المقترحة للصندوق الاستئماني لعام ٢٠١٧ وتبرير الهيكل التنظيمي الجديد الذي جاء نتيجة لعملية الرؤية الجديدة.

٢١- وفي ٢٨ أيلول / سبتمبر ٢٠١٦، قدم السيد ميشيليني عرضاً عن ولايات الصندوق الاستئماني أمام مؤتمر إقليمي عُقد بشأن نظام روما الأساسي نظمه فرع أوروغواي لمنظمة 'برلمانيون من أجل التحرك العالمي' في مونتيفيديو بأوروغواي.

٢٢- وفي ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، قدم السيد ميشيليني عرضاً عن ولايات الصندوق الاستئماني في إطار نظام روما الأساسي ودور الدول الأطراف في منظمة الدول الأمريكية وذلك أثناء دورة دراسية عن القانون الدولي، نظمتها منظمة الدول الأمريكية في ريو دي جانيرو.

٢٣- وفي ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، دعت جامعة ليل بفرنسا السيد دي بان ليكون أحد المتكلمين في الندوة التي عُقدت بعنوان "بعد الفظائع الجماعية المرتكبة: ما هي سبل إعادة بناء الأفراد؟" وناقش السيد دي بان التطورات في الحالات المختلفة للجبر والتعويضات في المحكمة، وخبرة الصندوق الاستئماني في وضع خطة التعويضات في قضية لوبانغا.

٢٤- وفي ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، دُعي السيد ميشيليني إلى تقديم عرض بشأن دور الصندوق الاستئماني للضحايا وذلك في منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) لبلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي أثناء الاجتماع الإقليمي لرؤساء المكاتب.

٢٥- وفي ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، دعا معهد دراسات حقوق الإنسان بجامعة كولومبيا السيد ميشليني للتحدث عن دور الصندوق الاستئماني في نظام روما الأساسي وأنشطته حتى تاريخه.

٢٦- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، شارك السيد ميشليني في المؤتمر المعنون "النظام القضائي الذي أنشأه نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية"، وهو مؤتمر نظّمته منظمة برلمانيون من أجل التحرك العالمي"، ومجلس النواب الأرجنتيني، ومجلس النواب الأرجنتيني، ووزارة العدل وحقوق الإنسان في بوينس أيرس.

٢٧- وفي شباط/فبراير ٢٠١٧، زار رئيس المحكمة السيد سيلفيا فيرنانديس دي غورميندي والسيد نوغوتشي والسيدة كويتي دومبيا والسيد دي بان المشاريع المدعومة في إطار ولاية المساعدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وأوغندا. وكان الغرض من الزيارتين هو أن يرى المندوبون الزائرون بأنفسهم بعض أنشطة المشاريع المضطّعة بما في إطار ولاية الصندوق الاستئماني المتعلقة بالمساعدة، وأن يستمعوا إلى وجهات نظر الأفراد وأعضاء المجتمعات المحلية بشأن كيف أثرت هذه المشاريع تأثيراً إيجابياً في حياتهم.

٢٨- وجرى الجزء الأول من الزيارة الميدانية في الفترة من ٢١ إلى ٢٣ شباط/فبراير ٢٠١٧ في بونيا و بوغورو و إيتوري، بشرقي جمهورية الكونغو الديمقراطية. وكان الوفد الزائر يتألف من السيدة كويتي دومبيا والسيد دي بان اللذين زارا مشروعين يقدمان المشورة بشأن الصدمات النفسية إلى ضحايا العنف الجنسي والعنف الجنساني وبشأن أنشطة كسب العيش عن طريق إنشاء مجموعات للدخار والإقراض. كما عقد الوفد الزائر اجتماعات مع معالي الدكتور جيفرسون عبد الله بين مباتا، حاكم مقاطعة إيتوري، والسيد سورو كارنا، رئيس بعثة حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وناقش المندوبون أنشطة الصندوق في إيتوري في إطار ولاية الصندوق المتعلقة بالمساعدة وكرروا القول بأن نجاح برنامج المساعدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية يرجع في جزء غير صغير منه إلى التعاون والدعم المقدمين من السلطات المحلية ووكالات الأمم المتحدة. وشاركت أيضاً السيدة كويتي دومبيا والسيد دي بان في برنامج إذاعي من قناة الإلهام (Canal Révélation)، وأجرى التلفاز الرقمي في كينشاسا مقابلات معهما. وفي نهاية الزيارة، دعا مندوبا الصندوق العديد من دور وسائط الإعلام إلى لقاء صحفي في بونيا.

٢٩- وجرى الجزء الثاني من الزيارة الميدانية في كمبالا و غولو بشمالي أوغندا في الفترة من ٢٤ إلى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٧. وقد شارك في الوفد الزائر لجمهورية الكونغو الديمقراطية رئيس المحكمة الجنائية الدولية السيد فيرنانديس ورئيس مجلس إدارة الصندوق الاستئماني السيد نوغوتشي، وزار الوفد ثلاثة مشاريع في منطقة غولو. ودعا الوفد الزائر العديد من الجهات الإعلامية المحلية والدولية إلى مؤتمر صحفي في غولو وكمبالا. وجرى تصوير الزيارة الميدانية بالفيديو وعرضها على برامج فيديو الجزيرة هي وقصة مشروع إعادة التأهيل البدني في مستشفى غولو. كما قام رئيس المحكمة السيد فيرنانديس ورئيس مجلس إدارة الصندوق الاستئماني السيد نوغوتشي بالاجتماع مع الرئيس موسيفيني رئيس جمهورية أوغندا وناقشا، في جملة مواضيع، مشاريع المساعدة التي يتولاها الصندوق الاستئماني في البلد.

٣٠- وفي المعتكف السنوي الذي نُظِم في آذار/مارس ٢٠١٧، ناقش موظفو الصندوق الاستئماني الإنجازات المتحققة والدروس المستفادة في عام ٢٠١٦، فضلاً عن الأولويات المحددة لعام ٢٠١٧ فيما يتصل بولايتي المساعدة والتعويضات. وتناول المعتكف أيضاً حالة مراجعة وضع الصندوق الاستئماني للضحايا، والهيكلة الجديد لعام ٢٠١٧، والقدرات المتاحة من حيث الموارد البشرية.

٣١- وعلى هامش لجنة وضع المرأة في نيويورك في آذار/مارس عام ٢٠١٧، نظم ائتلاف المنظمات غير الحكومية من أجل المحكمة الجنائية الدولية حدثاً جانبياً لزيادة الوعي بشأن أعمال الصندوق الاستئماني كآلية للعدالة التعويضية. وشاركت السيدة كويتي دومبيا كأحد المتكلمين في هذا الحدث الجانبي لإذكاء الوعي بشأن قضايا العدالة الدولية لدى المجموعات النسائية الأقل مشاركة، وبشأن دور الصندوق الاستئماني وبرنامجها المتعلق بتعميم المنظور الجنساني، وبشأن تقديم المساعدة إلى ضحايا العنف الجنسي والعنف الجنساني (العنف القائم على نوع الجنس).

٣٢- وفي آذار / مارس ٢٠١٧، شارك الصندوق الاستئماني في المجموعة الثالثة من علب وجبات الغذاء البنية اللون في المحكمة، وهو الأمر المفتوح للموظفين وغير الموظفين في المحكمة. وكان الغرض من وجبة الغذاء هو تزويد الموظفين والمتدربين داخلياً/الزملاء الزائرين وغير الموظفين بالفرصة لمعرفة المزيد عن الصندوق الاستئماني وولايته وأنشطته في بلدان الحالات وإنجازاته والدروس المستفادة من ولايته المتعلقة بالمساعدة، ومعلومات محدثة عن الأنشطة المضطلع بها في إطار ولايته المتعلقة بالتعويضات.

٣٣- وفي ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٧، في بوينس آيرس بالأرجنتين، وبناء على دعوة من وزير العدل وحقوق الإنسان في الأرجنتين ومنظمة 'برلمانيون من أجل التحرك العالمي'، شارك السيد ميشيليني بصفة محاور في مؤتمر ناقش مسألة الإفلات من العقاب والجرائم المعقدة بما في ذلك دور المحكمة الجنائية الدولية، وتجربة الأرجنتين.

٣٤- وفي ١٥ أيار/مايو ٢٠١٧، دعا فرع هولندا من منظمة 'برلمانيون من أجل التحرك العالمي' السيد ميشيليني إلى التحدث أمام أفرقة خبراء بشأن الدروس المستفادة من البرلمانات والمنظمات الإقليمية وإلى إطلاعهم على أنشطة الصندوق الاستئماني للضحايا ونتائجه المهمة حتى تاريخه.

٣٥- وفي الفترة من ١٢ إلى ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١٧، شاركت السيدة كويتيه دومبيا في اجتماع المائدة المستديرة السنوي للمنظمات غير الحكومية الذي نظمه ائتلاف هذه المنظمات من أجل المحكمة الجنائية الدولية في لاهاي. وخلال الاجتماع، قدم موظفو الصندوق الاستئماني والسيدة كويتيه دومبيا معلومات محدثة عن أنشطة الصندوق الاستئماني بخصوص ولايته المتعلقة بالتعويضات وولايته المتعلقة بالمساعدة.

## جيم - الولاية المتعلقة بالتعويضات

٣٦- ولاية الصندوق بشأن التعويضات تتعلق بدعاوى قضائية محددة أمام المحكمة تؤدي إلى إصدار إدانة. وتُجمع الموارد لهذا الغرض من الغرامات والمصادرات ومَنح التعويضات وتُكَمَّل "بموارد الصندوق الاستئماني الأخرى" إذا قرر مجلس الإدارة ذلك.

٣٧- وقد بدأت ولاية التعويضات التي يتولاها الصندوق الاستئماني تؤدي دوراً أكبر في أعمال الصندوق مع وصول الدعاوى الجنائية الأولى المعروضة على المحكمة إلى مرحلة الختام. ومع وصول أربع حالات إلى مرحلة التعويضات في عام ٢٠١٦، يمثل ذلك فرصة مثيرة وهامة للصندوق الاستئماني للقيام بتطوير وتعزيز شراكته المؤسسية مع المحكمة الجنائية الدولية من أجل ضمان نجاح نظام التعويضات المنصوص عليه في نظام روما الأساسي.

٣٨- وكل قضية من القضايا الأربع التي تمر الآن بمرحلة التعويضات تنطوي على جرائم مختلفة، ما أسفر عن أضرار متنوعة ومتميزة للضحايا وأسرههم. وتتمثل مهمة الصندوق الاستئماني الآن، في إطار شراكة مع المحكمة، في ضمان أن يستجيب تصميم الأحكام المتعلقة بالتعويضات للأضرار المحددة التي لحقت بالضحايا في كل قضية من القضايا على النحو الذي توصلت إليه دوائر المحاكمة الخاصة بكل منها، وأنه، عن طريق تنفيذ هذه التعويضات بكفاءة وفي الوقت المناسب، يمكن لوعد التعويضات أن يصبح حقيقة واقعة ملموسة وذات مغزى للضحايا، وتضع أقدامهم على طريق التعافي والإيجابية وإعادة الإدماج الإيجابي داخل أسرهم ومجتمعاتهم المحلية.

## ١- قضية لوبانغا

٣٩- في ١٥ تموز/يوليه ٢٠١٦، أصدرت الدائرة الابتدائية الثانية أمراً يطلب معلومات محددة فيما يتصل بمشاريع التعويضات الرمزية المحتملة من الصندوق الاستئماني.

٤٠- وفي ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، قدم الصندوق الاستئماني المعلومات المطلوبة. واقترح الصندوق الاستئماني تشييد ثلاثة مراكز مجتمعية ستستضيف أنشطة تفاعلية لأعضاء المجتمع المحلي بغية شحذ الوعي بشأن الجرائم المرتكبة وما تلى ذلك من أضرار ناجمة عن التطوع للقتال من جانب الأطفال والتجنيد

الإجباري والاستخدام النشط للأطفال في الأعمال القتالية. وتهدف هذه الأنشطة إلى التقليل من وصمة العار والتمييز التي يواجهها الجنود الأطفال السابقون، وكذلك إلى بناء الدعم المجتمعي لإعادة إدماج الجنود الأطفال السابقين في أسرهم ومجتمعاتهم المحلية.

٤١- وفي ١١ و١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، شارك الصندوق الاستئماني في جلسات استماع عامة إلى جانب المشاركين في القضية ومنظمات غير حكومية أخرى مدعوة.

٤٢- وفي ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، أصدرت الدائرة الابتدائية أمراً بالموافقة على الخطة المقترحة من الصندوق الاستئماني فيما يتصل بالتعويضات الرمزية.

٤٣- وعقب موافقة الدائرة الابتدائية، أصدر الصندوق الاستئماني مناقصة تنافسية لاختيار شركاء منفذين فيما يتعلق بأحكام التعويض الرمزية. وقدم الصندوق الاستئماني إلى الدائرة الابتدائية تقريراً كل ثلاثة أشهر عن التقدم المحرز في عملية الشراء. وفي نهاية هذه الفترة المشمولة بالتقرير، كانت عملية الاختيار لا تزال جارية.

٤٤- وفي ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، أصدرت الدائرة الابتدائية أمراً تطلب فيه معلومات فيما يتعلق ببرنامج التعويضات الجماعية القائمة على تقديم خدمات، وقدم الصندوق الاستئماني هذه المعلومات في ١٣ شباط/فبراير ٢٠١٧.

٤٥- وفي ٦ نيسان/أبريل ٢٠١٧، أصدرت الدائرة الابتدائية أمراً بالموافقة على الإطار البرنامجي المقترح للتعويضات الجماعية القائمة على تقديم الخدمات في قضية لوبانغا. وتجري حالياً عملية اختيار الشركاء المنفذين. ووفقاً للأمر الصادر عن الدائرة الابتدائية، يمكن فقط وضع اللمسات الأخيرة على العقود المبرمة مع الشركاء المنفذين، ولن يبدأ تنفيذ الأحكام المتعلقة بالتعويضات الجماعية القائمة على الخدمات إلا عندما تكون الدائرة الابتدائية قد حددت مبلغ مسؤولية السيد لوبانغا، وهو إجراء لا يزال مستمراً.

## ٢- قضية كاتانغا

٤٦- في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، قدم الصندوق الاستئماني، بناء على دعوة من الدائرة الابتدائية الثانية، ملاحظات بشأن التكاليف المحتملة المرتبطة بالأضرار قيد النظر في هذه القضية.

٤٧- وفي ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٧، أصدرت الدائرة الابتدائية ضد السيد كاتانغا أمراً بدفع تعويضات بمبلغ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة، بما في ذلك منح تعويضات فردية وجماعية لـ ٢٩٧ ضحية ووجد أنهم مؤهلون للحصول على تعويضات. وطلبت الدائرة الابتدائية أن ينظر مجلس إدارة الصندوق الاستئماني في تكملة مبالغ التعويضات الفردية والجماعية على السواء التي أمر بها ضد السيد كاتانغا عملاً بالبند ٥٦ من نظام الصندوق الاستئماني. وأخيراً، أمرت الدائرة الابتدائية الصندوق الاستئماني بأن يقدم بحلول ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٧ مشروع خطته للتنفيذ، وجرى تمديد هذه المهلة إلى ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٧.

٤٨- وفي ١٧ أيار/مايو ٢٠١٧، قرر مجلس إدارة الصندوق الاستئماني للضحايا، في اجتماعه السنوي، البت في طلب التكملة المقدم من الدائرة الابتدائية وقرر تكملة كامل مبلغ المليون دولار من دولارات الولايات المتحدة، أي مبلغ المدفوعات بالكامل للتعويضات الفردية والجماعية الممنوحة في هذه القضية. وأخطر مجلس إدارة الصندوق الاستئماني للضحايا الدائرة الابتدائية في اليوم نفسه بهذا القرار وبالأساس المنطقي الذي يقوم عليه.<sup>(٦)</sup>

٤٩- وفي الفترة من ١٢ إلى ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١٧، قام الصندوق الاستئماني ببعثة مشتركة مع الممثل القانوني للضحايا إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية، عقدت خلالها اجتماعات مع المسؤولين الحكوميين في

(٦) هذا الإخطار عملاً بالبند ٥٦ من نظام الصندوق الاستئماني بخصوص قرار مجلس إدارة الصندوق المتصل بتكملة مدفوعات منح التعويضات الفردية والجماعية حسبما طلبته الدائرة الابتدائية الثانية في ٢٤ آذار/مارس و١٧ أيار/مايو ٢٠١٧. ICC-01/04-01/07-3740.

جمهورية الكونغو الديمقراطية في كينشاسا وبونيا وكذلك مع مجموعة كبيرة من الضحايا في بوغورو (قراءة ١٢٠ شخصاً).

٥٠- وحتى نهاية الفترة المشمولة بهذا التقرير، أجرى الصندوق الاستئماني مشاورات عديدة مع الممثل القانوني للضحايا في هذه القضية من أجل إعداد مشروع خطته للتنفيذ. وتلقى الصندوق في هذا الصدد مساعدة كبيرة من عدة أقسام تابعة لقلم المحكمة، ولا سيما من قسم مشاركة الضحايا وجبر الأضرار والمكتبين الميدانيين في كينشاسا وبونيا وقسم المالية، فيما يتعلق بدمج واختبار عمليات إدارة التعويضات في نظام إدارة المنح ببرنامج SAP (النظم والتطبيقات والمنتجات) لدى الصندوق الاستئماني.

### ٣- قضية بيمبا

٥١- في قضية بيمبا، كانت التعويضات لا تزال في مرحلة ما قبل صدور الأمر أثناء الفترة المشمولة بالتقرير.

٥٢- وفي ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، وعقب صدور أمر من الدائرة الابتدائية بتحديد مواعيد إجراءات التعويضات، قدم الصندوق الاستئماني ملاحظات تتصل بمسائل قد يكون لها تأثير على مرحلة التنفيذ من الدعوى وقضايا تتصل بالإطار القانوني للمحكمة المتصل بالتعويضات، بما في ذلك في مرحلة التنفيذ. واستناداً إلى الظروف المحددة للدعوى، قدم الصندوق الاستئماني إلى الدائرة الابتدائية المعلومات المتعلقة بحجته السابقة المكتسبة فيما يتعلق بجمهورية أفريقيا الوسطى، في إطار ولايته المتعلقة بالمساعدة، وكذلك معلومات بشأن الكيفية التي يمكن بها للصندوق الاستئماني وشركائه المنفذين أن يتناولوا في مرحلة التنفيذ مسألة إعطاء الأولوية للضحايا الذين يعانون من ضعف خاص (بما في ذلك أولئك الذين يعانون من مراحل متقدمة من الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) وما يلي ذلك من تشريد للضحايا.

٥٣- وأشار الصندوق الاستئماني في ملاحظاته إلى أن الدائرة الابتدائية في قضية بيمبا قد ترغب في النظر في خيار مباشرة الإجراءات بموجب القاعدة ٩٨ (٤)، التي تسمح بتقديم التعويض عن طريق الصندوق الاستئماني إلى منظمة حكومية دولية أو منظمة دولية أو وطنية يوافق عليها الصندوق الاستئماني. وقد يكون هذا الخيار مفضلاً في الحالات التي توجد فيها شواغل أمنية قد تعوق قدرة الصندوق الاستئماني على العمل على أرض الواقع، وكذلك عندما تتوافر لدى إحدى المنظمات خبرة فنية خاصة محددة ذات صلة بالقضية المعنية، وخاصة فيما يتصل بمعالجة أنواع الضرر المعنية.

٥٤- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، نظم الصندوق الاستئماني مشاورات استمرت يومين مع المشاركين في هذه القضية، ومع منظمة كان يجري النظر في الموافقة عليها من الصندوق الاستئماني لأغراض حكم بالتعويض بموجب القاعدة ٩٨ (٤). وقدم الصندوق الاستئماني تقريراً فيما يتعلق بهذا الاجتماع التشاوري مع الدائرة الابتدائية في شباط/فبراير عام ٢٠١٧.

٥٥- ووفقاً لأمر تحديد المواعيد الصادر عن الدائرة الابتدائية، يتوقع الصندوق الاستئماني تقديم ورقات بشأن شتى تقارير الخبراء التي طلبتها الدائرة الابتدائية وكذلك ورقات أخرى من المشاركين في القضية خلال النصف الثاني من عام ٢٠١٧ وربما يمتد ذلك إلى أوائل عام ٢٠١٨.

### ٤- قضية المهدي

٥٦- في قضية المهدي، كانت التعويضات لا تزال في مرحلة ما قبل صدور الأمر أثناء الفترة المشمولة بالتقرير.

٥٧- وفي ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، وعقب صدور أمر الدائرة الابتدائية بتحديد مواعيد إجراءات التعويضات، قدم الصندوق الاستئماني ملاحظات تتصل بمسائل قد يكون لها تأثير على مرحلة التنفيذ من الدعوى وقضايا تتصل بالإطار القانوني للمحكمة المتصل بالتعويضات. وبما أن قضية المهدي تنطوي على

جريمة تدمير الممتلكات الثقافية المحمية، ولا سيما الأضرحة والمساجد التي أُدرجت معظمها ضمن مواقع التراث العالمي لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، فإن ملاحظات الصندوق الاستئماني قد تناولت أيضا المسائل المتعلقة بنطاق الضحايا والطرائق المناسبة لمعالجة الأضرار المعنوية (غير الاقتصادية) الناجمة عن الجرائم.

٥٨- وفي ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١٧، قدم الصندوق الاستئماني ملاحظات نهائية في إجراءات التعويضات.

٥٩- ويتوقع الصندوق الاستئماني إصدار أمر بالتعويضات في هذه القضية بعد وقت قصير من نهاية الفترة المشمولة بالتقرير الحالي. ويتوقع الصندوق الاستئماني أن يكلف بوضع مشروع خطة تنفيذ لهذا الأمر، ما سيتطلب القيام بقدر كبير من العمل في النصف الثاني من عام ٢٠١٧ يمتد إلى عام ٢٠١٨.

## دال - الولاية المتعلقة بالمساعدة

٦٠- بالاعتماد على تبرعات مقدّمة من المانحين، يقدم الصندوق الاستئماني الدعم إلى الضحايا وأسرههم في بلدان الحالات المشمولة باختصاص المحكمة الجنائية الدولية عن طريق برامج إعادة التأهيل البدني والنفسي والدعم المادي. وهذه الولاية المتعلقة بالمساعدة، بسبب عدم ربطها بأي قضية بعينها من القضايا المعروضة على المحكمة، تسمح للصندوق الاستئماني بالاستجابة بشكل سريع، على مستوى الفرد والأسرة والمجتمع المحلي، للاحتياجات العاجلة للضحايا الذي لحقت بهم الأضرار بسبب الجرائم الداخلة ضمن اختصاص المحكمة. وهي تسمح أيضا للصندوق الاستئماني بمساعدة شريحة من الأفراد الضحايا أوسع من دائرة الأشخاص الذين لحقت بهم الأضرار المرتبطة بقضايا محددة معروضة على المحكمة. وتشمل أنواع الخدمات المقدمة ما يلي (على سبيل المثال لا الحصر):

(أ) إعادة التأهيل البدني، الذي يشمل الجراحة التجميلية والجراحة العامة، وإزالة شظايا الرصاص والقنابل، والأطراف الاصطناعية وأجهزة تقويم الأعضاء، والإحالة إلى خدمات مثل علاج الناسور، والفحص والعلاج والرعاية والدعم في حالات الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)؛

(ب) إعادة التأهيل النفسي، الذي يشمل الاستشارات الفردية والجماعية المتعلقة بالصدمات النفسية؛ ومجموعات الموسيقى والرقص والتمثيل من أجل تعزيز التماسك الاجتماعي والتعافي؛ وحلقات العمل المخصصة لتوعية المجتمعات؛ والبرامج الإذاعية المتعلقة بحقوق الضحايا؛ والدورات الإعلامية واللقاءات المجتمعية الواسعة النطاق. وقد تشمل الاستجابات المتعلقة بالتوعية المجتمعية العمل على مشاركة المجتمعات في الحوار والمصالحة من أجل تعزيز السلام داخل المجتمع الواحد وفيما بين المجتمعات بغية تهيئة بيئة مناسبة للوقاية من الجرائم؛

(ج) الدعم المادي الذي قد يشمل أنشطة كسب العيش الملائمة للبيئة، والمنح التعليمية، والتدريب المهني، أو إمكانية الوصول إلى خدمات الإحالة التي تتيح فرص توليد الدخل والتدريب بغية التركيز على التمكين الاقتصادي الطويل الأجل. ويمثل بناء قدرات الشركاء المنفذين والضحايا جزءاً من هذه المبادرات الرامية إلى تعزيز استدامة التدخلات؛

(د) تنفيذ مبادرات خاصة من أجل ضحايا العنف الجنسي وأطفالهن، بمن في ذلك الأطفال الذين ولدوا من الاغتصاب، وهي قد تشمل توفير إمكانية الحصول على الخدمات الصحية الأساسية، وإسداء المشورة في حالات الصدمات النفسية بهدف تعزيز الروابط بين الأم والطفل والأسرة، والمنح التعليمية، ودعم التغذية، والاستجابات فيما بين الأجيال للتصدي للوصم والتمييز، وتحقيق المصالحة في إطار الأسر والمجتمعات المحلية.

٦١- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قدم الصندوق الاستئماني الدعم إلى ٩ مشاريع نشطة في شمالي أوغندا و ٥ مشاريع في جمهورية الكونغو الديمقراطية (تشمل مقاطعة إيتوري ومقاطعتي كيفو الشمالية

وكيفو الجنوبية). ويعمل الصندوق الاستئماني مع المنظمات الشعبية المحلية، ومجموعات الضحايا الناجين، والرابطات النسائية، والمنظمات الدينية، وروابط الادخار والإقراض القروية، والمنظمات غير الحكومية ذات الطابع الدولي وذلك بغية إدارة الولاية المتعلقة بالمساعدة. وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، قام موظفو الصندوق الاستئماني بعدة زيارات رصد من أجل الإشراف على تطوير البرامج، وتعزيز القدرات المحلية، ودعم رصد المشاريع وتقييمها والإبلاغ عنها والتعلم منها. وقد خضعت جميع المشاريع لمراجعة إدارية وتقنية كجزء من هذه العملية.

٦٢- وفي كل من جمهورية الكونغو الديمقراطية وأوغندا، واصل الصندوق الاستئماني تقديم المساعدة النفسية والجسدية والمادية إلى الضحايا الناجيات من العنف الجنسي والعنف الجنساني، والطفلات الأمهات، والجنود الأطفال (الذكور والإناث) السابقين، والفتيات اللاتي كن سابقاً مرتبطات بمجموعات مسلحة، ومجموعات العائدين، والأشخاص المعاقين ومبتوري الأطراف، والأشخاص المشوهين والمعذبين، وغيرهم من الأطفال والشباب الضعفاء، بمن فيهم اليتامى.

٦٣- وأغلقت في أيار/مايو عام ٢٠١٧ المشاريع الخمسة المتبقية في جمهورية الكونغو الديمقراطية. ومواصلة برنامج المساعدات في جمهورية الكونغو الديمقراطية، أطلق الصندوق الاستئماني مناقصة مفتوحة في عام ٢٠١٦ للحصول على مقترحات من المنظمات المهتمة، وسيُطلق برنامجاً جديداً في عام ٢٠١٧ بعد الانتهاء من عملية الشراء.

٦٤- وفي كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير ٢٠١٧، أجرى الصندوق الاستئماني تقييماً أولياً بغية استكشاف إمكانية بدء برنامج للمساعدة في كوت ديفوار. وزار فريق التقييم العاصمة أبيدجان و١١ محلية في الوسط والجزائين الغربي والجنوبي من البلد. واجتمع الفريق مع الضحايا وأفراد المجتمع المحلي وقادة المجتمعات المحلية والمجتمع المدني، بما في ذلك جمعيات الضحايا، ووسائل الإعلام، والسلطات الوطنية والمحلية، وكذلك مع ممثلين عن المجتمع الدولي. وكان الهدف من التقييم هو التوصل إلى فهم لحالة ضحايا الجرائم المشمولين بولاية المحكمة بغية تحديد أهمية التدخلات الرامية إلى مساعدة الضحايا وأسرههم الذين عانوا من أضرار بدنية أو نفسية أو مادية نتيجة لهذه الجرائم وبغية تحديد الإمكانيات العملية لهذه التدخلات. وفي أيار/مايو ٢٠١٧، اتخذ مجلس الإدارة قراراً بافتتاح برنامج في كوت ديفوار. وقد بدأ الصندوق الاستئماني الاستعدادات وهو يتوقع أن يبدأ برنامج المساعدة في أوائل العام القادم.

## ١- إعادة التأهيل النفسي

٦٥- تُنفذ على المستويين الفردي والمجتمعي أنشطة إعادة التأهيل النفسي التي يضطلع بها الصندوق الاستئماني للضحايا. ويقدم الصندوق، عن طريق شركائه المنفذين، استجابة شاملة للصدمات النفسية التي يعاني منها الضحايا، بما في ذلك كيفية امتداد هذه الصدمة إلى المجتمع المحلي الأوسع نطاقاً. ولضمان إمكانية حصول الضحايا وأسرههم على سلسلة مستمرة من الرعاية النفسية الشاملة، تدعم استراتيجية الصندوق لإعادة التأهيل النفسي مجموعة من الخدمات تشمل ما يلي:

(أ) تدريب المستشارين وتطوير مهاراتهم؛

(ب) تقديم المشورة الفردية بالاستناد إلى مقتضيات الصدمات النفسية وتقديم خدمات الدعم النفسي-الاجتماعي الأخرى؛

(ج) إشراك السلطات المحلية ومسؤولي المجتمعات المحلية في جهود التوعية باحتياجات الضحايا وكيف يمكن دعمهم؛

(د) تنفيذ برامج إذاعية وأحداث مجتمعية للتوعية بتأثير الجرائم، ولتعزيز بناء السلام والمصالحة والتعايش المجتمعي.

٦٦- والنتائج الرئيسية المتحققة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وأوغندا مبينة أدناه.

المؤشر	جمهورية الكونغو الديمقراطية	أوغندا
عدد المستفيدين بشكل مباشر الذين تلقوا إعادة التأهيل النفسي أثناء الفترة المشمولة بالتقرير	٣٥ ٤٦٠	٨ ٩٠٨
عدد المستفيدين بشكل غير مباشر الذين تلقوا إعادة التأهيل النفسي أثناء الفترة المشمولة بالتقرير	١٢٢ ٧١٧	٢٩ ٦٩٢
عدد العاملين المجتمعيين وأفراد فرق الصحة القروية الذين درّبوا على الرعاية النفسية	٣٤٠	٢٤٥
عدد الأشخاص الذين أمكن الوصول إليهم عن طريق أنشطة الحوار المجتمعي	٢٠ ٤٦٣	٧٨ ٧٧٩

٦٧- ويتعاون الصندوق الاستئماني للضححايا، في برامجه لإعادة التأهيل النفسي، مع مسؤولي الحكومات المحلية، وكذلك مع أصحاب المصلحة الآخرين في المجتمع المحلي، مثل القادة الدينيين، والهياكل الثقافية، ونوادي الشباب، والرابطات النسائية، ضمن جهات أخرى، من أجل تنظيم أيام "النقاش والحوار". وهذه الفعاليات تعزز التواصل المجتمعي الصحي والتفاعلي بشأن مجموعة متنوعة من المواضيع من بينها التعايش السلمي المجتمعي، ومنع العنف، والتعاون، والمصالحة، والمعاملة المهذبة بين المواطنين. ويشارك المسنين والشباب والعلمين والوالدين جنباً إلى جنب مع أطفالهم، فإن الأنشطة المدعومة من الصندوق الاستئماني للضححايا تستخدم الأحداث الإبداعية ومناسبات اللعب لنشر رسائل بشأن مواضيع مثل السلام، والاحترام المتبادل، والتعاطف، والغفران، وضبط النفس، ومهارات الاستماع، والتسامح والتعايش، والمساواة بين الجنسين، واحترام حقوق الإنسان وحمايتها، والعمل الجماعي، وحماية البيئة. وتُعرض حالياً الأعمال الفنية المتعلقة بمواضيع السلام والمصالحة المستمدة من هذه الأنشطة في متحف محلي للسلام يزوره المواطنون البالغون والشباب بانتظام.

٦٨- فضلاً عن ذلك، نُبث كل شهر ثمانية برامج إذاعية تتناول موضوعي بناء السلام والمصالحة على المحطات الإذاعية المحلية في جمهورية الكونغو الديمقراطية وأوغندا. وجرى حتى الآن بث ما يقدر بـ ٣٦٠ برنامجاً إذاعياً بشأن السلام والمصالحة في كلا البلدين.

## ٢- إعادة التأهيل البدني

٦٩- تقدم مشاريع إعادة التأهيل البدني التي يضطلع بها الصندوق الاستئماني طائفة واسعة من الخدمات تتراوح بين الإحالات لتلقي الرعاية المتخصصة، والتقييمات الطبية العامة، والجراحة الترميمية، ومعالجة الحروق، وإزالة شظايا الرصاص والقنابل، وتوفير الأطراف الاصطناعية، والعلاج الطبيعي المقترن بالدعم النفسي. ويحتاج بعض الضحايا إلى إجراءات جراحية متعددة، بينما يحتاج البعض الآخر إلى إدخاله المستشفى لفترات مطولة من أجل علاج إصاباتهم الطبية علاجاً وافياً.

### (أ) الدعم الطبي للإناث ضحايا العنف الجنسي

٧٠- كانت النساء والفتيات هنّ أغلبية ضحايا العنف الجنسي والعنف الجنساني الذين تلقوا مساعدة لإعادة التأهيل البدني هذا العام. والحالات الطبية التي عولجن منها قد حدثت بصورة رئيسية نتيجة للاغتصاب، الذي اقترن في بعض الحالات بالتعذيب و/أو بالإجبار على العبودية الجنسية والرق. وقد تعاني ضحايا الإيذاء الجنسي من التهاب الحوض، وكتل المبيض الأنبوية، وجروح عنق الرحم وغياب الحوض، فضلاً عن مضاعفات أمراض النساء المتصلة بذلك. وبسبب الأوضاع المعيشية الهشة لهؤلاء

الضحايا وعدم إمكانية الحصول على الرعاية الطبية المناسبة وفي الوقت المناسب، يواجه الصندوق الاستثماري وشركاؤه المنفذون مجموعة معقدة من التحديات في توفير الرعاية لهم.

٧١- وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، تلقت ما مجموعه ٢٠٧٢ امرأة وشابة (١٠٠٤) في جمهورية الكونغو الديمقراطية و١٠٦٨ في أوغندا) الرعاية الطبية الشاملة التي يدعمها الصندوق.

#### (ب) توفير خدمات الجراحة التصحيحية

٧٢- على غرار السنوات السابقة، حدد الشركاء المنفذون للصندوق في جمهورية الكونغو الديمقراطية وشمال أوغندا ٤٠٠ شخص من الضحايا على أنهم يحتاجون إلى الجراحة التصحيحية هذا العام. وتلقى ٣٠٥ من هؤلاء الضحايا إجراءات جراحية تصحيحية، عن طريق آليات الإحالة. وشملت الرعاية الطبية المقدمة إلى هؤلاء الضحايا عمليات تصحيحية للأورام الشحمية والجدران والرضاص المحتبس، وإزالة الشظايا، فضلاً عن خدمات ما بعد الجراحة بما في ذلك دفع أثمان الوصفات الطبية.

#### (ج) توفير أجهزة تقويم الأعضاء مع العلاج الطبيعي في مرحلة ما بعد تقويم الأعضاء

٧٣- جرى القيام، عن طريق الشريك المنفذ للصندوق الاستثماري للضحايا في شمال أوغندا، وهو رابطة المتطوعين في الخدمة الدولية (آفسي: AVSI) وبالتشاور مع الحكومة المحلية وأفراد المجتمع المحلي وأصحاب المصلحة الآخرين، بتحديد ما مجموعه ٢٦٨ ضحية وتقييمهم على أنهم بحاجة إلى أجهزة تقويم للأعضاء والعلاج الطبيعي. وفي شراكة مع ورشة غولو الإقليمية لتقويم الأعضاء (GROW)، تم إنتاج ٢٢٢ طرفاً من الأطراف الاصطناعية وجهازاً من أجهزة تقويم الأعضاء وتسليمها إلى الضحايا الذين تم تحديدهم على أنهم بحاجة فورية إليها. وتلقى هؤلاء المستفيدون أيضاً علاجاً مهنيًا بعد خضوعهم لفحوص طبية كما تلقوا خدمات إعادة تأهيل في ورشة غولو الإقليمية لتقويم الأعضاء.

٧٤- المؤشرات والنتائج الرئيسية: قدم الصندوق الاستثماري حتى الآن شكلاً ما من أشكال خدمات إعادة التأهيل البدني إلى ما يقدر بـ ٩٤٧٧ ضحية (٧٤٢٠ في أوغندا و١٦٧٤ في جمهورية الكونغو الديمقراطية). وفيما يلي نتائج الإنجاز لهذا العام في كلا البلدين:

المؤشرات	جمهورية الكونغو الديمقراطية	أوغندا
عدد المستفيدين الذين تلقوا خدمات إعادة التأهيل البدني أثناء الفترة المشمولة بالتقرير	١٦٧٣	٢٠٣٥
عدد الضحايا الناجيات من أفعال العنف الجنسي والعنف الجنساني اللاتي تلقين الرعاية الطبية	١٠٠٤	١٠٦٨
عدد الضحايا الذين أُجري لهم تقييم لتلقي أطراف صناعية أو أجهزة تقويم أعضاء أثناء الفترة المشمولة بالتقرير	٠	١٢٢٥
عدد الضحايا الذين رُكبت لهم أطراف صناعية أو أجهزة تقويم أعضاء	٠	٢٢٨
عدد الضحايا الذين أُجريت لهم جراحة تقويمية أو تصحيحية أثناء الفترة المشمولة بالتقرير	٠	٩
عدد المستفيدين الذين أُحيلوا إلى جراحة متخصصة أثناء الفترة المشمولة بالتقرير	٩	١٤٣
عدد المستفيدين الذين أُجريت لهم جراحة متخصصة	٠	١١٥

### ٣- الدعم المادي

٧٥- في إطار الدعم المادي، تركز أنشطة الصندوق الاستثماري على التمكين الاقتصادي حتى يتمكن الضحايا من الحصول على الأدوات اللازمة لكي يصبحوا مكتفين ذاتياً وأفراداً مساهمين في أسرهم ومجتمعاتهم المحلية. وتهدف أنشطة الصندوق الاستثماري إلى توفير الاستقلال المالي للضحايا، بما يكفي لتوفير احتياجاتهم اليومية الأساسية واحتياجات أسرهم. ويتم ذلك عن طريق توفير الخدمات التالية: (١) دعم مبادرات التنمية الاقتصادية؛ و(٢) تقديم المساعدة التعليمية، وخاصة إلى يتامى وغيرهم من الأطفال الضعفاء؛ و(٣) إيجاد فرص عمل للضحايا وأفراد أسرهم.

وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير:

(أ) أعيد إدماج ٣٨٩ ٢ طفلاً في المدارس وحصلوا على مجموعات مواد مدرسية. ويقوم الصندوق الاستثماري، بالتعاون مع متطوعين من المجتمع المحلي، بمتابعة الأداء التعليمي لهؤلاء الأطفال متابعة مستمرة لضمان إعادة إدماجهم بنجاح. ويتمثل أحد النجاحات الرئيسية لهذه المشاريع في انخفاض معدل التسرب ومحو الأمية لدى شريحة السكان التي هي في سن الدراسة، كما حدث انخفاض مقابل في السلوك الجانح المبلغ عنه في مجتمعاتهم المحلية.

(ب) تلقى ٣٢٥ ٤ ضحية تدريباً وتمويلًا لبدء مشاريع وذلك في شكل قروض صغيرة جداً لإنشاء مشاريع تجارية صغيرة سواء في مجموعات أو بصورة فردية، وبذلك يصل العدد الكلي للضحايا الذين يشاركون بنشاط في أنشطة مولدة للدخل على نطاق صغير إلى ٩ ٥٢٢ شخصاً.

(ج) في شرقي جمهورية الكونغو الديمقراطية وشمالي أوغندا، تشهد نسبة ٧٥ في المائة من المشاريع التجارية الصغيرة التي أنشئت بمساعدة من التمويل الأولي المقدم من الصندوق الاستثماري للضحايا ازدهاراً ونموً. وهؤلاء الأفراد هم الآن مزودون بالمهارات اللازمة للقراءة والكتابة والحساب، ولإمسك الدفاتر، وإجراء جرد وافٍ للأعمال التجارية، وللتعامل مع أساليب العمل الأخرى من أجل ضمان استمرار نجاح مشاريعهم.

### ٤- الرصد والتقييم

٧٦- فيما يتعلق باستراتيجية الصندوق الاستثماري الرامية إلى تعزيز قدرات شركائه المنفذين على الرصد والتقييم وتصميم البرامج وتنفيذها، نظم الصندوق الاستثماري هذا العام حلقة عمل لبناء القدرات مع الشركاء المنفذين الموجودة مقرهم في أوغندا. وكان الهدف من حلقة العمل هذه هو مواصلة العمل بشأن المؤشرات الجديدة للصندوق الاستثماري التي أطلقت في حزيران/يونيه من العام الماضي، مع التركيز بصورة رئيسية على تعريف المؤشرات وتوحيدها. وأسفرت حلقة العمل عن إنتاج قاموس للمؤشرات كمرقق لخطة الصندوق المتعلقة برصد الأداء، وعن تنسيق تنفيذ البرامج بين الشركاء المنفذين، وعن إعادة تصميم مجموعات البيانات وأدوات الإبلاغ، وعن التفكير في منهجيات جمع البيانات، وكذلك عن تعزيز علاقة العمل فيما بين الشركاء. وفضلاً عن ذلك، قام الشركاء المنفذون بعملية رسم خريطة للخدمات تهدف إلى تقييم المناطق الجغرافية التي غطّاها حتى الآن برنامج المساعدة الذي يتولاه الصندوق الاستثماري في شمالي أوغندا بغية بحث أوجه نجاح البرنامج واحتياجاته وثغراته من أجل الاستفادة من ذلك في وضع وتصميم برامج الصندوق في المستقبل.

٧٧- وفي الفترة ما بين حزيران/يونيه وتموز/يوليه ٢٠١٧، وبدعم من جامعة مينيسوتا بالولايات المتحدة الأمريكية، قامت الأستاذة الجامعية فيونولا ني أولين في معهد العدالة عبر الوطنية التابع لجامعة أولستر في بلفاست ودورسي ورئيسة كرسي ويتني لدراسات القانون في كلية الحقوق بجامعة مينيسوتا، بإجراء دراسة خارجية ومحيدة عن تطبيق ولاية الصندوق الاستثماري المتعلقة بالمساعدة في أوغندا لتكون بمثابة استعراض تجريبي للعمل بهذه الولاية. والغرض من هذه الدراسة هو تحديد إمكانات برنامج المساعدة

التابع للصندوق وقيمته التعويضية المتحققة في شمالي أوغندا. وسينشر تقرير الدراسة في تشرين الأول/أكتوبر.

## هاء - التطور التنظيمي

٧٨- اعتمدت جمعية الدول الأطراف، أثناء دورتها الخامسة عشرة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، الميزانية العادية للمحكمة لعام ٢٠١٧، بما في ذلك الميزانية التنظيمية للصندوق الاستئماني للضحايا. وتسمح هذه الميزانية بتنفيذ الهيكل الجديد في عام ٢٠١٧.

٧٩- ويهدف الهيكل الجديد إلى تعزيز قدرة الصندوق الاستئماني على إدارة البرامج الميدانية فضلاً عن تعزيز قدرة الصندوق على الرقابة المالية والإدارية وجمع الأموال والترويج - في لاهاي وفي المكاتب الميدانية على السواء. أما الهيكل الجديد للأمانة فيتيح مزيداً من المرونة في الاستجابة للأحداث والتحديات الاستراتيجية، فضلاً عن أنه يسمح بتبسيط الأدوار والمسؤوليات والسلطات الداخلية.

٨٠- وشملت إعادة هيكلة الصندوق إنشاء وظائف جديدة فضلاً عن إلغاء وظائف أخرى. وكان من المقرر أن يجري في ١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٦ إخطار الموظفين الشاغرين للوظائف الملغاة، ولكن حدث تأخير في هذا الصدد لأن قلم المحكمة يرغب في توضيح عدد من المسائل القانونية-الإدارية.

٨١- وفي ١ شباط/فبراير ٢٠١٧، أُبلغ موظفو الوظائف الملغاة، وعُرض عليهم - تطبيقاً لمبادئ الرؤية الجديدة لقلم المحكمة - الاختيار بين تقديم طلبات باعتبارهم مرشحين ذوي أولوية لشغل الوظيفة الجديدة أو قبول صفقة محسنة لإنهاء الخدمة. وتم الانتهاء في أيار/مايو ٢٠١٧ من إجراءات التوظيف التي تنطوي على المرشحين ذوي الأولوية.

٨٢- أما إجراءات التوظيف للوظائف الأخرى الموافق عليها والموجودة في لاهاي والميدان فهي لا تزال مستمرة ومن المتوقع الانتهاء منها قبل نهاية عام ٢٠١٧.

## واو - مراجعة الحسابات

### ١- المراجعة الداخلية للحسابات

٨٣- أوصى تقرير مكتب المراجعة الداخلية للحسابات الصادر في تموز/يوليه ٢٠١٥ الصندوق الاستئماني للضحايا بأنه يلزم تعزيز تقييمات الرقابة الداخلية التي تُجرى للشركاء المنفذين وذلك من أجل توفير ضمان مستقل لجودة عملياتهم. وطلب الصندوق إجراء مراجعة مستقلة لحسابات الشركاء المنفذين، في حين بدأ الصندوق في إجراء عمليات تفتيش مفاجئة لإجراءات الرصد قبيل نهاية عام ٢٠١٦. كذلك، اتفق على إجراءات رقابة داخلية مؤقتة مع مكتب المراجعة الداخلية للحسابات بشأن إجراءات الرصد (عمليات التفتيش المفاجئة) ومن المخطط له القيام في عام ٢٠١٧ وما بعده بإخضاع الشركاء المنفذين لمراجعة مستقلة للحسابات.

### ٢- المراجعة الخارجية للحسابات

٨٤- تضمن تقرير مراجعة الحسابات للسنة المالية ٢٠١٦ توصيتين: '١' إضافة ملاحظة إضافية إلى البيانات المالية تعرض صورة عادلة لحالة كل مشروع، مع تفصيل المعلومات التالية: الميزانية السنوية المخصصة لكل مشروع؛ والسلف المدفوعة، بما في ذلك السلف المبررة والسلف التي لم تُبرر بعد؛ والنفقات الفعلية خلال هذه الفترة. وستمكن هذه المذكرة المفصلة من التوفيق بين المبالغ الفعلية المدفوعة خلال السنة والمبالغ التي تظهر في البيانات المالية؛ '٢' قيام أمانة الصندوق الاستئماني على نحو منتظم بمطالبة شركائها المحليين بتقديم تقارير مراجعة الحسابات، وأن الأمانة تُجري رسداً منهجياً رسمياً للتوصيات الواردة في هذه التقارير، من أجل التحسين المستمر لجودة الإجراءات التي يتخذها الشركاء المنفذون.

## زاي - المساعدة المقدّمة من قلم المحكمة

٨٥- وفقاً لمرفق قرار جمعية الدول الأطراف د-١/٦ (ICC-ASP/1/Res.6) ولقرارها د-٣/٧ (ICC-ASP/3/Res.7)، ووضعاً لاستقلالية مجلس إدارة وأمانة الصندوق الاستئماني في الاعتبار، قام رئيس قلم المحكمة بتقديم ما يلزم من مساعدة من أجل حسن سير أعمال المجلس والأمانة.

٨٦- ويود مجلس الإدارة أن يشير إلى تقديره الخاص للدعم والمشورة القيمين اللذين طلبا وقُدمتا من رئيس قلم المحكمة ومكتبه، بما في ذلك المكاتب الميدانية في كينشاسا وبونيا وكمبالا وأبيدجان. ويود مجلس الإدارة بوجه خاص أن يعرب عن تقديره للخدمات وأوجه الدعم المقدمة أثناء الإعداد للتقييم القطري في كوت ديفوار في كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ وخلال إجراء التقييم، وفيما يتصل بالزيارة الميدانية إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية وأوغندا في شباط/فبراير ٢٠١٧ مع رئيس المحكمة الجنائية الدولية السيد سيلفيا فيرنانديس دي غورميندي، بدعوة من مجلس إدارة الصندوق الاستئماني.

## ثالثاً- التقرير المالي

### ألف- حالة التبرعات

٨٧- وفقاً للفقرة ١١ من مرفق قرار جمعية الدول الأطراف د-١/٦ (ICC-ASP/1/Res.6)، التي تنص على إبلاغ الجمعية سنوياً عن جميع التبرعات المعروضة، بغض النظر عما إذا كانت قد قُبلت أو رُفُضت، يتضمن المرفق الأول لهذا التقرير قائمة بهذه التبرعات. وهذه القائمة تشمل، في جملة أمور، المساهمات الواردة من الدول (٦٠,٦٠,١٣٠ يورو)، ومن المؤسسات والأفراد (٩٨,٤٠٣,٢١ يورو): منها ٨٩,٧٣٠,١٦ يورو في الحسابات المصرفية للصندوق، و٩,٦٧٣,٠٩ يورو في حساب الصندوق بنظام "باي بال" (PayPal) على الإنترنت؛<sup>(٧)</sup> بالإضافة إلى تبرعات عينية و/أو تبرعات مُنظرة قدرها ٢٥,٤٢٥ يورو مقدّمة من المنظمات الشريكة المنقّذة خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧؛ وإيرادات الفائدة المصرفية المتأتمية للصندوق وقدرها ٩٢,٩٤,٩٥ يورو. وبلغ رصيد حساب الصندوق باليورو ٩٨,٣٢٩,٩٩ يورو، وبلغ رصيد حسابه بدولار الولايات المتحدة ٨٣,٣٥٥,١٩ دولاراً. وبالإضافة إلى ذلك، يملك الصندوق حسابين ادخاريين بلغ رصيدهما خمسة ملايين يورو و٤١,٤٨٥,٧٤٣ ٦ يورو في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧.

### باء- التبرعات والهبات الخاصة المقدمة إلى الصندوق

٨٨- بلغ رصيد حساب الصندوق الاستئماني باليورو ٩٨,٣٢٩,٩٩ يورو، وبلغ رصيد حسابه بدولار الولايات المتحدة ٨٣,٣٥٥,١٩ دولاراً. وبالإضافة إلى ذلك، يملك الصندوق الاستئماني حسابين ادخاريين بلغ رصيدهما خمسة ملايين يورو و٤١,٤٨٥,٧٤٣ ٦ يورو في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧. وتدير أمانة الصندوق الموارد الواردة من الجهات المانحة وتقدم تقارير عن استخدامها وفقاً للمعايير المبينة في مرفق قرار جمعية الدول الأطراف د-٣/٤ (ICC-ASP/4/Res.3).<sup>(٨)</sup> وتقدم أمانة الصندوق تقارير عن التبرعات المخصصة بشكل منفصل في معظم الحالات، بالنظر إلى أن بعض الجهات المانحة تطلب هذا النوع من المعلومات.

٨٩- ويود الصندوق الاستئماني أن يعرب عن امتنانه للتبرعات التي تلقاها خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير من ١٦ دولة من الدول الأطراف (٦٠,٦٠,١٣٠ يورو)، والهبات الخاصة

<sup>(٧)</sup> انظر، فيما يتصل بالحساب المحتفظ به بنظام "باي بال" (PayPal)، الحاشية ١ أعلاه.

<sup>(٨)</sup> الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الرابعة، لاهاي، الفترة من ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ (الوثيقة ICC ASP/4/32)، الجزء الثالث.

(٨٩، ١٦ ٧٣٠ يورو) من الأفراد والمؤسسات، ومن حساب "باي بال" (Paypal) (٩٠، ٦٧٣،٠٩ يورو).<sup>(٩)</sup>

٩٠- وفي عام ٢٠١٦، دخل الصندوق الاستئماني في اتفاق ثان مدته ثلاث سنوات (٢٠١٦-٢٠١٨) مع حكومة السويد، ممثلة بالوكالة السويدية للتنمية الدولية (سيديا). وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، ساهمت السويد بأكثر من مليون يورو في السلة المشتركة بوصفها الدفعة الأولى من الاتفاق الجديد. وتعزز هذه المساهمة الدعم القوي من جانب الوكالة السويدية للصندوق باعتباره مؤسسة حيوية تعمل جنباً إلى جنب مع المحكمة الجنائية الدولية لمعالجة الأضرار التي لحقت بضحايا أشد الجرائم الدولية خطورة. وأعرب الصندوق عن بالغ امتنانه لالتزام السويد السابق بالمساهمة غير المقيّدة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٥ والبالغ مجموعها ٣٦ مليون كرونة سويدية (ما يقرب من ٤ ملايين يورو).

٩١- وعادت فنلندا باعتبارها إحدى الجهات المانحة الرئيسية فقدمت تمويلاً غير مقيد قدره ٢٠٠.٠٠٠ يورو ورد في كانون الثاني/يناير ٢٠١٧. وأكمل الصندوق الاستئماني اتفاق السنوات الثلاث المبرم للفترة ٢٠١٢-٢٠١٥ مع حكومة فنلندا بتبرعات مجموعها ٨٠٠.٠٠٠ يورو مخصصة لمعالجة أضرار العنف الجنسي وغيره من أشكال العنف الجنسي والجنساني. ويجري الصندوق الاستئماني حالياً مفاوضات بشأن اتفاق جديد يأمل أن يمكن الانتهاء من وضعه في صيغته النهائية قبل نهاية عام ٢٠١٧.

٩٢- وواصلت أستراليا دعمها للتبرعات غير المقيّدة فقدمت مبلغ ٩٥٢,٠١ يورو. وزادت حكومة المملكة المتحدة تبرعاتها إلى مبلغ ٤٦٠ ١٧٦ يورو خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير. وقد ساهمت حكومة أيرلندا بثبات في الصندوق بمبلغ ٧٥٠٠٠ يورو للسنوات الثلاث الماضية. وعادت حكومة فرنسا كدولة مانحة في أوائل عام ٢٠١٧ بمساهمات قدرها ٥٠٠٠٠ يورو.

٩٣- وفضلاً عن ذلك، واصلت جمهورية كوريا دعمها فقدمت مبلغ ٢٧٤,٠٥ يورو، تلتها استونيا بمبلغ ٤٠٠٠٠ يورو، وقدم مبلغ ٣٠٠٠٠ يورو من أسبانيا وسويسرا ولكسمبرغ على التوالي. وتبرعت بلجيكا بمبلغ ٢٥٠٠٠ يورو، وليختنشتاين بمبلغ ١٨ ٣٣٧,٨٠ يورو، والجمهورية التشيكية بمبلغ ١١٠٤٧,٦٩ يورو.

٩٤- واعترفت أيضاً الجهات الأخرى المانحة للصندوق الاستئماني للضحايا بالحاجة إلى معالجة آثار ممارسة العنف الجنسي المتفشية والواسعة النطاق في الصراع، وهي آثار يُعاني منها على مستوى الفرد والأسرة والمجتمع المحلي، وقد ظل كثير من هذه الجهات تخصص تبرعاتها للصندوق من أجل ضحايا العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس (العنف الجنساني). وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقى الصندوق تبرعات مخصصة لضحايا العنف الجنسي والعنف الجنساني بمبلغ مجموعه ٦٦ ٩٤٤ يورو جاء من إمارة أندورا (١٩ ٩٦٦ يورو) وحكومة اليابان (٤٦ ٩٧٨ يورو).

٩٥- ويود مجلس الإدارة أن يعرب عن امتنانه للمساهمات التي وردت خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، وهو يحث الدول الأطراف وغيرها على مواصلة المساهمة في الصندوق الاستئماني. وإن المجلس، إذ يضع في اعتباره القيمة الرمزية الكبيرة لمساهمة الدول الأطراف في موارد الصندوق الاستئماني، يشجع جميع الدول الأطراف على أن تهب لدعم الصندوق الاستئماني، في حدود ما تسمح به قدراتها المالية. ومن رأي المجلس أن من شأن إظهار أوسع دعم ممكن داخل جمعية الدول الأطراف أن يعزز الوضع المؤسسي للصندوق الاستئماني باعتباره عنصراً فعالاً لا غنى عنه في نظام روما الأساسي، يستجيب لحقوق واحتياجات ضحايا الجرائم المشمولة باختصاص المحكمة. ويود المجلس أن يكرر نداءاته الداعية إلى تقديم تبرعات مخصصة من أجل ضحايا العنف الجنسي والعنف الجنساني، وإلى تعزيز احتياطي التعويضات لدى الصندوق.

٩٦- وفي ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٧، أصدرت الدائرة الابتدائية السابعة حكمها في قضية بيمبا وآخرين، الذي فرضت فيه، بالإضافة إلى أحكام السجن، غرامات بلغ مجموعها ٣٣٠.٠٠٠ يورو. وعملاً بالمادة

(٩) انظر، فيما يتصل بحساب "باي بال"، الحاشية ١ أعلاه..

٧٩ (٢) من النظام الأساسي، فإن الغرامات البالغة ٣٣٠.٠٠٠ يورو، الواجب دفعها إلى المحكمة، ستحوّل إلى الصندوق الاستئماني. ووقت إعداد هذا التقرير، لم يكن الصندوق الاستئماني قد تلقى التحويل المتعلق بهذه الغرامات. ونقل الغرامات والمصادر من شخص مدان بناء على أمر من المحكمة هو مسألة تخرج عن نطاق السيطرة المباشرة للصندوق الاستئماني. ويدعو مجلس الإدارة المحكمة والدول الأطراف إلى تعزيز قدرة المحكمة على التحقيق في الأصول وفي تحديدها ومصادرتها وعلى متابعة ذلك، وإلى تكثيف تعاون الدول الأطراف مع المحكمة في هذا الصدد.

## رابعاً- الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٨ (البرنامج الرئيسي السادس)

٩٧- وفقاً لقرار جمعية الدول الأطراف د-٣/٤ (ICC-ASP/4/Res.3)، أعد المجلس الميزانية المقترحة لأمانة الصندوق لعام ٢٠١٨، بصفتها البرنامج الرئيسي السادس في ميزانية المحكمة المنشأ عملاً بقرار جمعية الدول الأطراف د-٧/٣ (ICC-ASP/3/Res.7). ووفقاً للبند ٧٧ (أ) من نظام الصندوق الاستئماني، يقدم المجلس الميزانية المقترحة لأمانة الصندوق لكي تستعرضها لجنة الميزانية والمالية.

٩٨- ويدرك المجلس تمام الإدراك القيود التي لا تزال ميزانية المحكمة تواجهها. ويقبل المجلس أيضاً أن يتحمل مسؤولية ضمان أن تكون الأمانة قادرة على مواجهة الزيادة المتوقعة في عبء العمل نظراً إلى الارتفاع في عدد الحالات التي سيعمل فيها الصندوق، وخاصة تنفيذ التعويضات التي تأمر بها المحكمة والتي ازداد بشأنها عدد الدعاوى ذات الصلة من اثنتين إلى أربع في عام ٢٠١٧.

٩٩- وتبلغ ميزانية الصندوق المقترحة لعام ٢٠١٨ ما مقداره ٢٧٤١,٥ ألف يورو، وهو ما يمثل زيادة قدرها ٥٦٧,٠ ألف يورو أو ٢٦,١ في المائة عن الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٧.

١٠٠- ووافقت جمعية الدول الأطراف على ميزانية الصندوق لعام ٢٠١٧ مع الهيكل التنظيمي الجديد. وتسمح هذه الميزانية بتنفيذ جزء هام من الهيكل الجديد في عام ٢٠١٧.

١٠١- وتواصل الميزانية المقترحة للصندوق لعام ٢٠١٨ الاعتماد على الهيكل الجديد لأمانة الصندوق الاستئماني للضحايا، حسبما قرره مجلس الإدارة، بهدف تعزيز الأمانة في ثلاثة مجالات بالغة الأهمية، هي: القدرة المالية-الإدارية في لاهاي، وإدارة البرامج في مواقعها، والتعويضات. ويسترشد هذا الهيكل بفهم الصندوق للاحتياجات المتطورة للقدرة التنظيمية بغية دعم تطوير وتنفيذ قرارات التعويضات التي تأمر بها المحكمة في عدد متزايد من الحالات في عام ٢٠١٨، وكذلك دعم توسيع نطاق أنشطة الولاية المتعلقة بالمساعدة لكي تشمل بلدان حالات أخرى ابتداءً من عام ٢٠١٧ فصاعداً.

١٠٢- وفي ضوء الزيادات الكبيرة في الأعمال المضطّعة بها في إطار ولاية الصندوق المتعلقة بالتعويضات، وكذلك في عدة أعمال مضطّعة بها في الوقت نفسه في إطار ولايته المتعلقة بالمساعدة في عام ٢٠١٧ وما بعده، يقترح الصندوق وظيفتين إضافيتين لموظف قانوني واحد ومساعد إداري واحد. ويطلب الصندوق أيضاً أن تحظى وظائف موظفي البرامج المعينين في لاهاي وفي المكاتب الميدانية على تمويل كامل وأن تُحوّل إلى وظائف ثابتة من أجل تعزيز هيكل ملاك موظفي البرامج بغية إعداد وتنفيذ شتى أشكال قرارات ومشاريع التعويضات في إطار الولاية المتعلقة بالمساعدة.

## المرفق الأول

## ألف - التبرعات التي تلقاها الصندوق الاستئماني للضحيا

تلقي الصندوق الاستئماني التبرعات التالية من الدول خلال الفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧:

مساهمات الدول	المبالغ باليورو
أندورا	١٩ ٩٦٦,٠٠
أستراليا	١٩٩ ٩٥٢,٠١
بلجيكا	٢٥ ٠٠٠,٠٠
الجمهورية التشيكية	١١ ٠٤٧,٦٩
إستونيا	٤٠ ٠٠٠,٠٠
فنلندا	٢٠٠ ٠٠٠,٠٠
فرنسا	٥٠ ٠٠٠,٠٠
إيرلندا	٧٥ ٠٠٠,٠٠
اليابان	٤٦ ٩٧٨,٠٠
ليختنشتاين	١٨ ٣٣٧,٨٠
لوكسمبورغ	٣٠ ٠٠٠,٠٠
جمهورية كوريا	٤٤ ٢٧٤,٠٥
إسبانيا	٣٠ ٠٠٠,٠٠
السويد	١ ٠١٦ ١٣٠,٠٥
سويسرا	٣٠ ٠٠٠,٠٠
المملكة المتحدة	١٧٦ ٤٦٠,٠٠
مجموع مساهمات الدول	٢ ٠١٣ ١٤٥,٦٠

وبالإضافة إلى المساهمات المذكورة أعلاه المقدمة من الدول، تلقي الصندوق خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ ما يلي:

(أ) ١٦ ٧٣٠,٨٩ يورو: تبرعات نقدية مقدمة من الأفراد والمؤسسات؛

(ب) ١٨٧ ٤٢٥ يورو: تبرعات عينية و/أو تبرعات مناظرة مقدمة من الشركاء المنفذين في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ (والتي ترد تفاصيلها في المرفق الثاني)؛

(ج) ٨ ٩٥٤,٩٢ يورو: إيرادات الفائدة المصرفية؛

(د) ٤ ٦٧٣,٠٩ يورو: تبرعات نقدية من أفراد ومؤسسات عن طريق مدفوعات نظام "باي بال" للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧. يُرجى ملاحظة أن هذا المبلغ لم يُحوّل إلى الحساب المصرفي باليورو حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧.

## باء - قائمة التبرعات المودعة حسب الحسابات المصرفية

## باء - ١ مصرف ABN AMRO (باليورو)

ABN AMRO	Bank Name	اسم المصرف:
Trust Fund for Victims (الصندوق الاستئماني للضحايا)	Account Holder	صاحب الحساب:
اليورو (€) (Euro)	Currency	العملة:
53.84.65.115	Account Number	رقم الحساب:
NL54ABNA0538465115	IBAN	إيبان:
ABNANL2A	Swift	سويفت:

تفاصيل الحساب، بما في ذلك التبرعات الواردة في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧:

التفاصيل	المبالغ باليورو
الرصيد الافتتاحي	٤٧٠.٨٧٥,٤٠
التبرعات المقدمة من الأفراد والمؤسسات	١٦٧٣٠,٨٩
(التبرعات المقدمة من الأفراد والمؤسسات - نظام "باي بال")	*٤٦٧٣,٠٩
التبرعات المقدمة من الدول	١٩٥٠.٥٣٣,٧٥
مدفوعات المنح/المشاريع	(١٤٤٨.٠٤٩,٣٢)
الأموال غير المستخدمة المستردة من المشاريع	٠,٠٠
التحويلات من الحساب الجاري إلى الحساب الادخاري	(٠,٠٠)
التحويلات من الحساب الادخاري إلى الحساب الجاري	٤٦٩
إيرادات الفائدة المصرفية	٨,٩٥٤,٩٢
الرسوم المصرفية	(١٨٤,٦٦)
الرصيد في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧	٩٩٩ ٣٢٩,٩٨

\* يرجى ملاحظة أن هذا المبلغ قد تم تلقيه في حساب "باي بال" خلال الفترة المشمولة بالتقرير، ولكن لم يكن حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ قد تم تحويله الحساب المصرفي. ولذلك، فإنه غير مدرج في الرصيد الختامي بتاريخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧.

التبرعات المقدمة من الأفراد والمؤسسات حسب الشهر	المبالغ باليورو
تموز/يوليه ٢٠١٦	٧٠٧,٤٧
آب/أغسطس ٢٠١٦	٢٨٠,٠٠
أيلول/سبتمبر ٢٠١٦	١٠.٠٥٥,٠٠

٢٠٠,٠٠	تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦
٤٥٥,٠٠	تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦
٠,٠٠	كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
٢٨٣,٤٢	كانون الثاني/يناير ٢٠١٧
٢٠٠٠,٠٠	شباط/فبراير ٢٠١٧
٥٠٠,٠٠	آذار/مارس ٢٠١٧
٥٠٠,٠٠	نيسان/أبريل ٢٠١٧
١١٠٠,٠٠	أيار/مايو ٢٠١٧
٦٥٠,٠٠	حزيران/يونيه ٢٠١٧
١٦٧٣٠,٨٩	المجموع

التبرعات المقدمة من الدول حسب الشهر المبالغ باليورو	
٢٠ ٠٠٠,٠٠	تموز/يوليه ٢٠١٦
٣٠ ٠٠٠,٠٠	آب/أغسطس ٢٠١٦
٨٤ ٩٨٣,٠٠	أيلول/سبتمبر ٢٠١٦
٢٥ ٠٠٠,٠٠	تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦
٣٠ ٠٠٠,٠٠	تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦
١٠٧٤ ١٥٥,٧٤	كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
٢٣٠ ٠٠٠,٠٠	كانون الثاني/يناير ٢٠١٧
٠,٠٠	شباط/فبراير ٢٠١٧
٩ ٩٨٣,٠٠	آذار/مارس ٢٠١٧
٢٢٦ ٤٦٠,٠٠	نيسان/أبريل ٢٠١٧
٠,٠٠	أيار/مايو ٢٠١٧
٢١٩ ٩٥٢,٠١	حزيران/يونيه ٢٠١٧
١ ٩٥٠ ٥٣٣,٧٥	المجموع

## باء - ٢ - مصرف ABN AMRO (باليورو)

ABN AMRO	Bank Name	اسم المصرف:
Trust Fund for Victims (الصندوق الاستئماني للضحايا)	Account Holder	صاحب الحساب:
اليورو (Euro (€))	Currency	العملة:
53.84.73.843	Account Number	رقم الحساب:

تفاصيل الحساب، بما في ذلك التحويلات المصرفية في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧:

التفاصيل	المبالغ باليورو
الرصيد الافتتاحي	٥ ٠٠٠ ٠٠٠
التحويلات من الحساب الجاري إلى الحساب الادخاري	٠,٠٠
التحويلات من الحساب الادخاري إلى الحساب الجاري	٠,٠٠
التحويلات من الحساب الادخاري إلى حساب الإيداع تحت الطلب الجديد	٠,٠٠
الرصيد في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧	٥ ٠٠٠ ٠٠٠

## باء - ٣ - الحساب الادخاري لدى مصرف BCEE (باليورو)

Banque et Caisse d' Epargne de L'Etat (BCEE)	Bank Name	اسم المصرف:
Trust Fund for Victims Time Deposit Account (حساب الإيداع لأجل للصندوق الاستئماني للضحايا)	Account Holder	صاحب الحساب:
اليورو (Euro (€))	Currency	العملة:
LU87 0019 4555 8262 4000	Account Number	رقم الحساب:

تفاصيل الحساب، بما في ذلك التحويلات المصرفية في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧:

التفاصيل	المبالغ باليورو
الرصيد الافتتاحي	٦ ٨٠٠ ٠٠٠,٠٠
إيرادات الفائدة المصرفية (*)	٢٤ ٢٣١,٩١
التحويلات من الحساب الجاري إلى الحساب الادخاري	٠,٠٠
التحويلات من الحساب الادخاري إلى الحساب الجاري (٤٦٩,٠٠)	(٤٦٩,٠٠)
الرسوم المصرفية (١٤,٥٠)	(١٤,٥٠)
الرصيد في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧	٦ ٨٢٣ ٧٤٨,٤١

## باء - ٤ - حساب ABN AMRO (بدولارات الولايات المتحدة)

ABN AMRO	Bank Name	اسم المصرف:
Trust Fund for Victims (الصندوق الاستئماني للضحايا)	Account Holder	صاحب الحساب:
دولار الولايات المتحدة (USD (US\$))	Currency	العملة:
NL87ABNA0538621176	Account Number	رقم الحساب:
ABNANL2A	Swift	سويفت

تفاصيل الحساب، بما في ذلك التبرعات الواردة في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧:

التفاصيل	المبالغ بدولارات الولايات المتحدة
الرصيد الافتتاحي	١٧ ٨٤٢,٩٨
التبرعات المقدمة من الأفراد والمؤسسات	٠,٠٠
التبرعات المقدمة من الدول	٦٧ ٤٤٤,٥١
مدفوعات المنح/المشاريع	(٦٥ ٩٠٠,٠٠)
الأموال غير المستخدمة المستردة من المشاريع	٠,٠٠
إيرادات الفائدة المصرفية	٠,٠٠
الرسوم المصرفية	(٣١,٦٦)
<b>الرصيد في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧</b>	<b>١٩ ٣٥٥,٨٣</b>

التبرعات المقدمة من الأفراد والمؤسسات حسب الشهر	المبالغ بدولارات الولايات المتحدة
تموز/يوليه ٢٠١٦	صفر
آب/أغسطس ٢٠١٦	صفر
أيلول/سبتمبر ٢٠١٦	صفر
تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦	صفر
تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦	صفر
كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	صفر
كانون الثاني/يناير ٢٠١٧	صفر
شباط/فبراير ٢٠١٧	صفر
آذار/مارس ٢٠١٧	صفر
نيسان/أبريل ٢٠١٧	صفر
أيار/مايو ٢٠١٧	صفر
حزيران/يونيه ٢٠١٧	صفر
<b>المجموع</b>	<b>صفر</b>

التبرعات المقدمة من الدول حسب الشهر	المبالغ بدولارات الولايات المتحدة
تموز/يوليه ٢٠١٦	١٠ ١٠٧,٧٥
آب/أغسطس ٢٠١٦	٠,٠٠
أيلول/سبتمبر ٢٠١٦	٠,٠٠
تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦	٠,٠٠
تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦	٠,٠٠
كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	٤٧ ٠٠٠,٠٠
كانون الثاني/يناير ٢٠١٧	٠,٠٠
شباط/فبراير ٢٠١٧	٠,٠٠
آذار/مارس ٢٠١٧	٠,٠٠
نيسان/أبريل ٢٠١٧	٠,٠٠
أيار/مايو ٢٠١٧	٠,٠٠
حزيران/يونيه ٢٠١٧	١٠ ٣٣٦,٧٦
<b>المجموع</b>	<b>٦٧ ٤٤٤,٥١</b>

## المرفق الثاني

مشاريع الصندوق الاستثماري للضحايا<sup>(1)</sup> خلال الفترة من ١ تموز/يوليه  
٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧

شمالى أوغندا

المشروع: TFV/UG/2007/R1/014(c)
عنوان المشروع: احتياجات رعاية الصحة العقلية لضحايا جرائم الحرب الأوغنديين: نهج الخدمات وبناء القدرات
الميزانية: ١ ٨٦٣ ٩٢ ٥١٨ شلن أوغندي و ١ ٢٤٠ ٩٠٥ دولار من دولارات الولايات المتحدة
الأموال المناظرة المقدمة من الشريك المنفذ: ١٩ ٤٠٨,١١ يورو*
المدة: تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ – تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧
نوع الضحايا والتدخل: إعادة التأهيل النفسي لمجتمعات الضحايا عن طريق تلبية احتياجاتهم المتعلقة بالصحة العقلية
المشروعان : TFV/UG/2007/R1/018 و TFV/UG/2007/R2/042
عنوان المشروع: بناء قدرات ضحايا الحرب في شمالى أوغندا والترويج لقضيتهم وإعادة تأهيلهم طبيًا
الميزانية: ١ ١٨٤ ٢٣٣ يورو
الأموال المناظرة المقدمة من الشريك المنفذ: ١٩ ٠٠٩,٧٨*
المدة: تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ – تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧
نوع الضحايا والتدخل: إعادة التأهيل البدني (توفير أجهزة تقويم الأعضاء والأطراف الصناعية) وإعادة التأهيل النفسي والدعم المادي لضحايا الحرب ذوي الإعاقة البدنية
المشروع: TFV/UG/2007/R1/016
عنوان المشروع: تقديم المساعدة لإعادة التأهيل البدني والنفسي المتكامل لضحايا الحرب في شمالى أوغندا
الميزانية: ٢٦٠ ٠٠٠ يورو
الأموال المناظرة المقدمة من الشريك المنفذ: ٢ ٤٧٢ يورو*
المدة: نيسان/أبريل ٢٠١٥ – نيسان/أبريل ٢٠١٨
نوع الضحايا والتدخل: إعادة التأهيل البدني والنفسي، والدعم المادي
المشروع: TFV/UG/2007/R1/014(a)
عنوان المشروع: مشروع تقديم الدعم لإعادة التأهيل البدني والنفسي المتكامل للضحايا
الميزانية: ٢٦٠ ٠٠٠ يورو
الأموال المناظرة المقدمة من الشريك المنفذ: ٢٢ ٢٨٧,٤٠ يورو*
المدة: نيسان/أبريل ٢٠١٥ – نيسان/أبريل ٢٠١٨
نوع الضحايا والتدخل: إعادة التأهيل البدني والنفسي

<sup>(1)</sup> مشروع مضطّعب به في إطار ولاية المساعدة ما لم يُذكر خلاف ذلك.

المشروع: TFV/UG/2007/R1/014(b)
عنوان المشروع: استعادة الصحة والكرامة لضحايا الحرب في شمالي أوغندا
الميزانية: ٢٦٠.٠٠٠ يورو
الأموال المناظرة المقدمة من الشريك المنفذ: ٥٩ ٧٧٩*
المدة: نيسان/أبريل ٢٠١٥ - نيسان/أبريل ٢٠١٨
نوع الضحايا والتدخل: إعادة التأهيل البدني والنفسي
المشروع: TFV/UG/2007/R1/023
عنوان المشروع: مركز الخبرة الفنية في مجال الرعاية النفسية-الاجتماعية للأطفال المتضررين من الحرب
الميزانية: ٢٥٠.٠٠٠ يورو
الأموال المناظرة المقدمة من الشريك المنفذ: لا ينطبق
المدة: نيسان/أبريل ٢٠١٥ - نيسان/أبريل ٢٠١٨
نوع الضحايا والتدخل: إعادة التأهيل النفسي
المشروع: TFV/UG/2007/R1/035
عنوان المشروع: الدعم الطبي والنفسي-الاجتماعي الشامل لضحايا الحرب
الميزانية: ٢٥٠.٠٠٠ يورو
الأموال المناظرة المقدمة من الشريك المنفذ: لا ينطبق
المدة: نيسان/أبريل ٢٠١٥ - نيسان/أبريل ٢٠١٨
نوع الضحايا والتدخل: إعادة التأهيل البدني والنفسي
المشروع: TFV/UG/2007/R2/041
عنوان المشروع: تقديم المساعدة لإعادة التأهيل البدني والنفسي-الاجتماعي لضحايا في شمالي أوغندا
الميزانية: ٢٦٠.٠٠٠ يورو
الأموال المناظرة المقدمة من الشريك المنفذ: ١٤ ١٢٦,٧٠*
المدة: نيسان/أبريل ٢٠١٥ - نيسان/أبريل ٢٠١٨
نوع الضحايا والتدخل: إعادة التأهيل البدني والنفسي
ملاحظة: تطابق كل ميزانية مذكورة في الجداول أعلاه المبلغ الكلي المعتمد لمدة المشروع بأكملها حتى نهاية العقد الحالي. * تغطي الأموال المناظرة الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، ما لم يُذكر بخلاف ذلك. واستُخدم سعر الصرف المعمول به في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ (١ يورو = ٠,٨٧٩ دولار من دولارات الولايات المتحدة) لحساب القيم.

## جمهورية الكونغو الديمقراطية

### الولاية المتعلقة بالتعويضات - قضية لوبانغا

المشروع: TFV/DRC/2016/LUB/001
عنوان المشروع: تحديد وتقييم الأضرار النفسية والبدنية والاجتماعية-الاقتصادية للأطفال الذين شاركوا في الجماعات المسلحة في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ في إيتوري.
الميزانية: ١١٢.٠٠٠ دولار
الأموال المناظرة المقدمة من الشريك المنفذ: ١٠٧٢ يورو*
المدة: نيسان/أبريل - كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

نوع الضحايا والتدخل: يتعلق المشروع بالجنود الأطفال السابقين، بصفتهم ضحايا للجرائم التي حدثت بين عامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣ في إيتوري والتي أُدين السيد توماس لوبانغا بشأنها من جانب المحكمة الجنائية الدولية. واستعداداً لتنفيذ التعويضات التي أمرت بها المحكمة، فإن هذا المشروع يرمي إلى تحديد الضحايا المباشرين وغير المباشرين المحتمل أن يكونوا مؤهلين لتلقي التعويضات الجماعية بغية تقييم نطاق الأضرار النفسية والبدنية والاجتماعية-الاقتصادية التي لحقت بهم.

#### الولاية المتعلقة بالمساعدة\*\*

المشروع: TFV/DRC/2007/R1/019

عنوان المشروع: مدرسة السلام

الميزانية: ١ ٢٣٣ ٥٦٤ دولاراً

الأموال المناظرة المقدمة من الشريك المنفذ: ١٨ ٤٠٠ دولاراً\*

المدة: تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ – أيار/مايو ٢٠١٧

نوع الضحايا والتدخل: إعادة التأهيل النفسي عن طريق أنشطة توطيد السلام والمصالحة التي تركز على الأطفال ضحايا العنف المرتبط بالقوات المسلحة، والطفلات الأمهات، والأطفال الضعفاء المتضررين من الصراع.

المشروع: TFV/DRC/2007/R1/021

عنوان المشروع: مشروع إعادة الإدماج الاجتماعي-الاقتصادي لضحايا أفعال العنف الجنسي الناجمة عن الحرب

الميزانية: ١ ٥٥٠ ٤٧٤ دولاراً

الأموال المناظرة المقدمة من الشريك المنفذ: ٢٢ ٩١٠ دولارات\*

المدة: تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ – أيار/مايو ٢٠١٧

نوع الضحايا والتدخل: إعادة التأهيل النفسي والدعم المادي للناجيات من العنف الجنسي، والمدنيتين الناجين الذين تعرضوا للتشويه البدني، وأفراد المجتمع المحلي.

المشروع: TFV/DRC/2007/R1/022

عنوان المشروع: الرعاية النفسية-الاجتماعية لضحايا العنف الجنسي في بونيا وفي ٨ بلدات مجاورة لها

الميزانية: ١ ٢٨٦ ٣٧٠ دولاراً

الأموال المناظرة المقدمة من الشريك المنفذ: ١٢ ٩٦٠ دولاراً\*

المدة: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ – أيار/مايو ٢٠١٧

نوع الضحايا والتدخل: إعادة التأهيل النفسي والدعم المادي للإناث ضحايا العنف الجنسي والعنف الجنساني وأسرهن.

المشروع: TFV/DRC/2007/R2/029

عنوان المشروع: إعادة الإدماج المجتمعي للضحايا الشباب للنزاعات المسلحة في مقاطعة إيتوري من أجل التصدي لجميع أشكال العنف

الميزانية: ٢ ٠٩٧ ٧٥٧ دولاراً

الأموال المناظرة المقدمة من الشريك المنفذ: لا ينطبق

المدة: تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ – أيار/مايو ٢٠١٧

نوع الضحايا والتدخل: إعادة التأهيل النفسي والدعم المادي للطفلات الأمهات والأولاد والبنات وغيرهم من الأطفال الضعفاء وضحايا الصراع المسلح عن طريق إعادة الإدماج المدرسي والاجتماعي - الاقتصادي.

المشروع: TFV/DRC/2007/R2/043

عنوان المشروع: الرعاية الاجتماعية-الاقتصادية والنفسية لضحايا العنف الجنسي في منطقة بيني، بمقاطعة كيفو الشمالية

الميزانية: ٢٠٧ ٠٠٠ دولار

الأموال المناظرة المقدمة من الشريك المنفذ: ١ ٩٣٠ دولاراً\*

المدة: تموز/يوليو ٢٠١٣ - أيار/مايو ٢٠١٧

نوع الضحايا والتدخل: الإحالة الطبية وإعادة التأهيل النفسي والدعم المادي لضحايا العنف الجنسي  
ملاحظة: تطابق كل ميزانية مذكورة في الجداول الواردة أعلاه المبلغ الكلي المعتمد لمدة المشروع بأكملها حتى نهاية العقد الحالي.

\* تغطي الأموال المناظرة الفترة من ١ تموز/يوليو ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، ما لم يُذكر خلاف ذلك. واستُخدم سعر الصرف المعمول به في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ (١ يورو = ٠,٨٧٩ دولار من دولارات الولايات المتحدة) لحساب القيم.

\*\* يأمل الصندوق الاستئماني الانتهاء من عملية المناقصة المفتوحة في نهاية عام ٢٠١٧ من أجل تحديد منظمات جديدة لتوفير خدمات التأهيل البدني والنفسي وخدمات الدعم المادي في جمهورية الكونغو الديمقراطية.